

مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية  
أ.د عبد الباقى إبراهيم وشركاه  
بيت خبرة فى الهندسة الاستشارية



جمهورية مصر العربية  
وزارة التعمير والمجتمعات الجديدة  
وإستصلاح الأراضي  
الهيئة العامة للتخطيط العمراني


## دليل أعمال التخطيط العمرانى:

# إعداد المخططات الإرشادية للمدن المختلفة

دليل رقم (٥)

## مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية

١٤ شارع السبكي - منشية البكري - مصر الجديدة - القاهرة  
ص . ب ٦ سراي القبة - رمز بريدي ١١٧١٢  
جمهورية مصر العربية  
ت : ٢٩١٩٣٤١ - ٤١٩٠٢٧١ / ٧٤٤ - (٢٠٢) فاكس : ٢٩١٩٣٤٣  
E-mail: srpah@idsc.gov.eg



# دليـل اعـمال التـخطـيط العـمـرـانـي إـعـداد المـخـطـطـات الإـسـادـية لـالـمـنـاطـق المـتـخـلـفـة بـالـمـدـنـ

## فـريقـ العملـ

رئيس مركز الدراسات  
التخطيطية والمعمارية  
المدير الفني لمركز الدراسات  
التخطيطية والمعمارية

أ.د عبد الباقى إبراهيم

أ.د حازم محمد إبراهيم

م . خالد محمد أبو بكر

الفريق المساعد :

م . محمد عبد العزيز  
م . اسامة عبد الحكيم  
، آنسة / عائشة رمضان صالح  
آنسة / لمياء عبد الرزاق سليم  
السيدة / سعاد عبيده  
آنسة / ايمن عبد العظيم

<u>رقم الصفحة</u>	<u>المحتويات</u>	<u>مسلسل</u>
١	مقدمة	
١	<u>التعريف بالاحياء والمناطق المتختلفة في مصر</u>	١
٢	تعريف الاحياء والمناطق المتختلفة في مصر .	١-١
٣	تصنيف الاحياء والمناطق المتختلفة في مصر .	٢-١
٦	السمات والخصائص العامة الفالية على الاحياء والمناطق المتختلفة في مصر .	٣-١
١٠	<u>أساليب التخطيط العمراني ومتناسبتها للتعامل مع الاحياء والمناطق المتختلفة</u>	٢
١٢	الحمامة .	١-٢
١٣	الترمي م .	٢-٢
١٤	المحافظة .	٣-٢
١٥	الازالة .	٤-٢
١٧	الاحلال التدريجي .	٥-٢
١٨	الاصلاح والتجميد .	٦-٢
٢٠	الارتفاع .	٧-٢
٢١	الخلاص .	٨-٢
٢٤	<u>حالات اعداد المخطط الارشادي للحياة والمناطق المتختلفة</u>	٣
٢٥	اعداد المخطط الارشادي للحياة والمناطق المتختلفة ( حالة وجود مخطط عام للمدينة ) .	١-٣
٢٧	اعداد المخطط الارشادي للحياة والمناطق المتختلفة ( حالة وجود مخطط ارشادي للمدينة ) .	٢-٣
٢٩	اعداد المخطط الارشادي للحياة والمناطق المتختلفة ( حالة عدم وجود مخطط عام أو ارشادي للمدينة ) .	٣-٣

اعداد المخطط الارشادي للحياء والمناطق

٤

٣٢

المختلفة المراد تجديدها

٣٦

اعداد خرائط الاساس .

١-٤

٣٦

الجولة الاستطلاعية .

٢-٤

٣٦

جمع المعلومات وتقديرها .

٣-٤

٦٢

الترجيح على مستوى المدينة .

٤-٤

٦٤

تحديد أولويات العمل بين الاحياء .

٥-٤

٦٥

تحديد أساليب التعامل مع احياء .

٦-٤

٦٧

المخطط الارشادي للحياء والمناطق المختلفة - الوثائق والمحاتوى .

٧-٤

٦٨

قرار المحافظ المختص بشأن تجديد الاحياء والمناطق المختلفة .

٨-٤

الاعمال الاجرائية القانونية والمالية

٥

٢٠

والعمرانية والتنفيذية للازالة والاحلال

٧١

اعداد المشروعات التفصيلية للحياء المختلفة .

١-٥

٧١

اعداد المشروعات التفصيلية لأحياء ومناطق الازاله .

٢-٥

٧١

اصدار قرار المنفعة العامة ونشره .

٣-٥

٧١

دخول العقارات لجمع البيانات .

٤-٥

٧٢

تشكيـل لجنة الحـمـرـ.

٥-٥

٧٢

اعداد كشوف الحـمـرـ.

٦-٥

٧٢

تشكيـل لجنة تقديم التعويضـاتـ.

٧-٥

٧٢

عرض كشوف الحـمـرـ وـالـتـعـوـيـضـاتـ.

٨-٥

٧٣

الطعن في كشوف الحـمـرـ وـالـتـعـوـيـضـاتـ.

٩-٥

٧٣

اسلوب اقتضاء قيمة التعويضـاتـ.

١٠-٥

٧٤

طلب أصحاب الشأن شراء العقار بالكامل .

١١-٥

٧٤

نقل الملكية للمنفعة العامة .

١٢-٥

٧٤

الدعوى العينية واجراءات نزع الملكية .

١٣-٥

٧٤

تخطيط واعداد مناطق الاحلال الجديدة .

١٤-٥

<u>رقم الصفحة</u>	<u>المحتويات</u>	<u>المسلسل</u>
٧٤	التظلم من عدم مناسبة الوحدات الجديدة.	١٥٥
٧٥	تنفيذ المشرع.	١٦٥
٧٥	المسائل ذات العلاقة بأعمال التجديد الأخرى.	١٧٥

	<u>ملحقات :</u>	<u>ملحق (١)</u>	<u>ملحق (٢)</u>
٧٧			**
١ ت	تعريفات أعمال التخطيط العمراني .		
٢ ت	تعريفات أعمال التخطيط العمراني من صلب مواد قانون التخطيط العمراني .	١	
٤ ت	تعريفات أعمال التخطيط العمراني من صلب مواد اللائحة التنفيذية لقانون التخطيط العمراني .	٢	
٨ ت	تعريفات متصلة بأعمال التخطيط العمراني من صلب اللائحة التنفيذية لقانون ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ في شأن توجيه وتنظيم أعمال البناء .	٣	
١٠ ت	تعريفات لأعمال التخطيط العمراني من صلب مواد القوانين المؤشرة على أعمال التخطيط العمراني .	٤	
١١ ت	تعريفات هامة لبعض أعمال التخطيط العمراني من خارج القوانين واللوائح .	٥	
١ ق	<u>القوانين ذات العلاقة والمؤشرة</u> <u>على موضوع الدليل</u>		<u>القوانين ذات العلاقة والمؤشرة</u> <u>على موضوع الدليل</u>
٢ ق	المواد ذات العلاقة بموضوع الدليل من قانون التخطيط العمراني ولا تحته التنفيذية .	١	
٢١ ق	المواد ذات العلاقة بموضوع الدليل من قانون نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين .	٢	

٢٨	مواد القانون رقم ١٣٥ لسنة ٨١ في شأن الابنية والاعمال التي تمت بالمخالفة لأحكام قانون تقسيم الاراضي المعندة للبناء .	٣ <u>تابع ملحق (٢)</u>
٣٢	المواد ذات العلاقة بموضوع الدليل من قانون الحكم المحلي ولائحته التنفيذية .	٤
٥٢	المواد ذات العلاقة بموضوع الدليل من قانون الزراعة .	٥
٦٤	المواد ذات العلاقة بموضوع الدليل من قانون حماية الاشخاص .	٦
٦٩	المواد ذات العلاقة بموضوع الدليل من قانون انشاء المجتمعات العمرانية الجديدة .	٧

---

## الهدف من الدليل

يهدف هذا الدليل الى التعريف بالاحياء والمناطق المختلفة والاساليب التخطيطية المختلفة المناسبة للتعامل معها . مع ايضاح الحالات التي يتم فيها اعداد المخطط الارشادى للاحيا والمناطق المختلفة وكيفية اعداده حيث سيشرح اسلوب اعداد خرائط الاساس ورفع الحالات اجتماعيا واقتصاديا وعمرانيا وكيفية عرض البيانات التخطيطية وتقيمها ، وكيفية تحديد الاساليب التخطيطية للتعامل مع الاحياء والمناطق المختلفة وأولويات العمل بينها ، مع توضيح الخطوات التنفيذية والاعمال الاجرائية القانونية والمالية وال عمرانية لازالة والحلل بوجهه خاص . وذلك من خلال ارتباط وثيق مع قوانين التخطيط العمرانى ونزع الملكية والقوانين المكملة لها والمؤشرة على العملية التخطيطية .

والله من وراء القصد ، ، ،

تعتبر دلائل الاعمال وسيلة فعالة لمساعدة أجهزة التخطيط العمرانى بمستوياتها المختلفة على القيام بمهامها ، كما تساعد دلائل الاعمال على توحيد المفاهيم بالنسبة للعاملين فى مجال التخطيط العمرانى علاوة على كونها أداة للاسترشاد عند مراجعة المشروعات .

وحيث أن العاملين فى مجال التخطيط العمرانى بال محليات على اتساع الجمهورية يمثلون القاعدة الفنية العريضة المرتبطة بالجانب التنفيذى ، والذى تشمل العديد من التخصصات الهندسية والفنية والادارية والقانونية . . الخ بمستوياتها المختلفة ، فانه يلزم عند اعداد دليل العمل أن يكون مفصلا ووافيما بقدر كبير ويرد على كافة التساؤلات التى قد تعن عند الكثيرين ، علاوة على أنه يلزم أن يشرح ضمنيا الاسلوب الذى اتخاذ عند الاعداد بما يمكن من الاسترشاد فى حالة التعرض الى بعض الحالات الخاصة .

وقد وضعت دلائل الاعمال على ضوء قانون التخطيط العمرانى ولاجحته التنفيذية ، وذلك مع عدم اغفال القوانين الاخرى المعمول بها والتى تخص قطاعات اخرى من الدولة . وبالتالي فيلزم على الممارس والمستعمل للدلائل أن يكون ملما أولا بأول بهذه القوانين والتعديلات التى تطرأ عليها . ويجب النظر الى أن اعداد وتجهيز دلائل الاعمال يجب أن ينظر اليه على أنه عملية مستمرة مرتبطة بالممارسة العملية . فمن المسلم به أنه قد تظهر من واقع التطبيق والممارسة العملية بعض الجوانب التي قد تستدعي الاضافة أو التعديل فى الدليل وذلك لمقابلة المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والفنية والقانونية والادارية . . . . الخ ، وللاستفادة من التجربة والممارسة .

وهذا الدليل الذى يسعدنا أن نقدمه يقع تحت عنوان " اعداد المخططات الارشادية للمناطق المختلفة بالمدن " وهو يبحث ويشرح الجوانب الفنية والتنظيمية والادارية وغيرها المرتبطة بهذه المناطق والاحياء .

ويكمل هذا الدليل دلائل أخرى تختص بتحسيـن  
وتجديـد البيـئة العـمرانـية فـي المـديـنة والـقـرـية . كـمـا  
يـتـكـامل مع مـجمـوعـة أـخـرى من الدـلـائـل فـي مـوـضـوعـات  
تـخـصـصـتـفـصـيلـيـة تـكـملـبعـضـهاـبعـضـ، وـبـالـتـالـى فـعـنـدـ  
الـرـغـبـةـ فـي الـاسـتـزـادـةـ مـنـ الـمـعـرـفـةـ عـنـ بـعـضـ الـمـسـائـلـ  
الـجـانـبـيـةـ التـىـ عـرـضـلـهـاـ هـذـاـ الدـلـيلـ فـاـنـهـ يـلـزـمـ  
الـرجـوعـ إـلـىـ الدـلـيلـ الـمـعـنـىـ تـفـصـيلـيـاـ بـهـذـهـ  
الـمـسـأـلـةـ .

وـأـخـيـراـ نـسـأـلـ اللـهـ تـعـالـىـ أـنـ يـقـومـ هـذـاـ الدـلـيلـ  
بـأـدـاءـ الدـورـ الـمـرـجـوـ لـهـ .

فهرس الخرائط

المسلسل	الموضع	عنوان الخريطة	رقم الخريطة	رقم الصفحة
٣	حالات اعتصاد	المخطط الارشادي لل بحياء والمناطق المتلخفة		
٢٦	تحديد المناطق المتلخفة من المخطط العام للمدينة			
٢٨	تحديد المناطق المتلخفة من المخطط الارشادي للمدينة			
٤	اعداد المخطط	الارشادي للاحياء والمناطق المتلخفة المراد تجديدها		
٤٨	١	خربيطة أساس المدينة		
٤٩	٢	تقسيم المدينة الى أحياء		
٥٠	٣	خربيطة أساس حـ(١)		
٥١	٤	ملكية المباني وقانونية المباني/حـ(١)		
٥٢	٥	البيئة العامة/حـ(١)		
٥٣	٦	الحالة العامة للمباني/حـ(١)		
٥٤	٧	شبكات المرافق/حـ(١)		
٥٥	٨	شبكات الطرق/حـ(١)		
٥٦	٩	الصفات الاجتماعية/حـ(١)		
٥٧	١٠	الخدمـات/حـ(١)		
٥٨	١١	تقييم عناصر الحـ(١)		
٦٩	١٢	تحديد المناطق المتلخفة وأولويات وأساليب التعامل		

## مقدمة الدليل

يعمل قانون التخطيط العمراني رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ ، ولائحته التنفيذية ، على تنظيم الاعمال التخطيطية . وقد وجه القانون عنایته للحياة والمناطق المتختلفة واسلوب التعامل معها وتتجديدها . وذلك الى جانب قوانين اخرى مثل قانون نزع الملكية للمنفعة العامة وقانون المناطق المخالفة لأحكام قانون تقسيم الاراضي .

وقد تعرض قانون التخطيط العمراني ولائحته تحت عنوان تجديد الاحياء لهذا الموضوع ، كما شمل الباب الثاني من القانون الاجراءات الازمة لنزع الملكية وذلك بالتكامل مع قانون نزع الملكية .

والمناطق والاحياء المتختلفة تمثل مشكلة كبيرة للاجهزة المحلية المعنية بالخطيط العمراني والمرافق والخدمات والاسكان . مما اظهر الحاجة الى وضع دليل يختص بهذه الاحياء من حيث دراستها وأساليب التعامل معها وذلك في اطار العقد المبرم بين الهيئة العامة للتخطيط العمراني ومركز الدراسات التخطيطية والمعمارية . وفي اطار المهمة رقم (٢) من العقد المذكور تم اعداد " دليل اعداد المخططات الارشادية لمناطق المتختلفة بالمدن " وقد أعد الدليل في ظل ارتباط وشيق بالقوانين المذكورة سابقاً والمعمول بها والمؤثرة على العملية التخطيطية .

ومن البديهي أن الاحياء والمناطق المتختلفة عبارة عن مناطق مشاكل ملحة بالمدن ، والتعامل معها يجب أن يكون سريعاً . وبالتالي فالاسلوب التقليدي للعمل من حيث تصميم استمرارات تجربتها ، ثم جمع البيانات الاجتماعية والبيانات الاقتصادية والبيانات العمرانية ، ودراسة الهيئة وحصر الممرور ٠٠٠٠ الخ . ثم توقيع هذه الدراسات بالاسلوب التقليدي على خرائط ثم تحليل هذه الدراسات للخروج بنتائج وتوصيات يتم على أساسها عمل بدائل تخطيطية تقييم وتناقش وتعديل لاختيار البديل الافضل الذي يطور لاعداد المخطط النهائي . هذا الاسلوب لا يصلح باى حال من الاحوال للتعامل مع المشاكل العاجلة الملحة بالمدن .

لأن المناطق المتخلفة تعتبر مشكلة غير تقليدية فالتعامل معها يجب أن يكون أيضا بصورة غير تقليدية تتصف بسرعة الحركة والانجاز .

ويمكن تقسيم هذا الدليل إلى جزئين أساسيين ، الأول يضم الفصول الاول ، والثانى ، والثالث . ويعرض إلى مسائل عامة ذات علاقة ، كتعريف الأحياء والمناطق المتخلفة ، وتعريف وبحث أساليب التخطيط العمراني ومناسبتها للتعامل مع التخطيط العمراني . ثم أخيرا الحالات التي يتم فيها إعداد المخطط الارشادى للحياة والمناطق المتخلفة . وكما هو واضح فإن هذا الجزء بمثابة تمهد لمستعمل الدليل يؤهله لكي يصبح قادرا على ممارسة العمل في الجزء الثاني الخاص بإعداد المخطط الارشادى للحياة والمناطق المتخلفة .

والجزء الثاني من الدليل يضم الفصول الرابع والخامس . ويبين أسلوب إعداد المخطط الارشادى من إعداد خرائط الأساس واستطلاع المدينة وجمع المعلومات وتقيمها للوصول إلى مواقع الأحياء المتختلفة وأولويات العمل بينها وأسلوب التعامل التخطيطى مع كل منها ، وحتى قرار المحافظ المختص بتجديد الأحياء . كما يعرض الأعمال الإجرائية القانونية والمالية وال عمرانية والتنفيذية المختلفة الخاصة بالازالة والحلال .

ووضع في آخر الدليل ملحق يضم تعريفات أعمال التخطيط العمراني والقوانين المؤشرة وذات العلاقة بالعملية التخطيطية عموما وبموضوع الدليل على وجه الخصوص .

وندعوا الله أن تكون وفقنا فيما قصدنا له من إعداد هذا الدليل وأن يكون شافعا لمستخدمه ، وعلى الله قصد السبيل .

## ١ - التعريف بالاحياء والمناطق المتخلفة في مصر

- ١-١ تعريف الاحياء والمناطق المتخلفة في مصر.
- ٢-١ تصنيف الاحياء والمناطق المتخلفة في مصر.
- ٣-١ السمات والخصائص العامة الغالبة على الاحياء والمناطق المتخلفة في مصر.

وهذا التعريف يشمل تعريف المناطق المختلفة وتصنيفها والسمات الفالية عليها بما يساعد على الحكم بختلف المنطقه .

١- التعريف بالاحياء والمناطق المختلفة فى مصر :

يختلف تعريف الاحياء والمناطق المختلفة عمرانيا على أساس مجموعة من المقاييس والمؤشرات عن حالة المباني والطرق والخدمات والمرافق العامة والنسيج الاجتماعي . وتختلف هذه المقاييس والمؤشرات من مكان آخر ، فالبناء بالطوب اللين في المنطقة الريفية لا يمثل حالة سيئة من طرق البناء بينما يعتبر سيئا في المناطق الحضرية ، كذلك الطريق الغير مرصوفة في القرية لا تعتبر سيئة في حين أنها سيئة بالنسبة للمدينة ، وهكذا بالنسبة للخدمات والمرافق العامة .

١-١ تعريف الاحياء والمناطق المختلفة في مصر :

ويتم تقدير تخلف المنطقة بمقارنة الابعاد الاجتماعية الاقتصادية والبيئية وال عمرانية بعضها البعض داخليا في اطار الحي الواحد ، ثم تتم مقارنة الوضاع العامة بالمنطقة بكافة ابعادها مع الوضاع العامة المحيطة بها في اطار المدينة الواحدة وتبعد لظروفها ، بمعنى آخر ، فان تعريف المناطق المختلفة هو أمر نسبي يختلف من مدينة لأخرى فيما قد يعتبر مختلفا في مدينة ذات مستوى عمراني واقتصادي مرتفع قد يعتبر جيدا أو متوسطا في مدينة أخرى .

وقد تعرض قانون التخطيط العمراني ولائحته التنفيذية للمناطق المختلفة تحت بند (تجدد الاحياء) حيث عرف هذه الاحياء وقسمها إلى نوعين ، الاول يستلزم الازالة واعادة التخطيط ، وهي سياسة تمثل صعوبة في التعامل في ظل ظروفنا الحالية .

الثاني ، احياء مبانيها مختلفة وتحتاج التحسين لرفع مستواها ، وهي سياسة تتناسب أكثر مع ظروفنا الحالية وتحافظ على الشروط القومية الممثلة في المباني وترفع قيمتها . وقد عرض القانون لهذه المسألة في المادة رقم ٣٧ منه . وفيما يلى جزء من نص هذه المادة مضافا عليه عناوين تسهل التعامل معه :

مادة ٣٧ ق : في تطبيق أحكام هذا القانون  
يقصد بالحياة المراد تجديدها ما يلى :

(أ) المناطق أو المساحات التي تعانى من التزاحم  
السكانى وتكون الغالبية العظمى من مبانيها  
متخلفة ومتهاكلة ، ويستلزم الامر ازالتها  
لأعادة تخطيطها وتعميرها من جديد .

(ب) المناطق أو المساحات التي تكون بعض مبانيها  
متخلفة وتفتقر إلى المرافق أو الخدمات  
الأساسية ، ولا يستلزم الامر ازالة المنطقة  
بالكامل ويمكن ادخال تحسينات عليها لرفع  
مستواها .

كمحصلة للدراسات المحلية والتجارب العالمية وجدد  
أن هناك العديد من التصنيفات للمناطق المتخلفة ،  
ولتسهيل التعامل مع الدليل ، فـإنه يتم تصنیف  
المناطق والحياة المختلفة مکانيا الى نوعیـن  
أساسیـن هما :-

أـ مناطق متخلفة داخلية " أي واقعة داخل  
الكتلة العمرانية " .

بـ مناطق متخلفة خارجية " أي واقعة خارج  
الكتلة العمرانية " .

وهناك العديد من الاسباب لظهور هذه الاحياء سوداء  
اهمها لـكل حالة على حدة وتنبع ذلك بـتصنيـف  
لـأنواع المناطق المتخلفة في كل حالة .

١-٢-١ بالنسبة للأحياء المتخلفة الداخلية تظـهر  
كتـيـة لـ :

أـ كـونـ المـنـاطـقـ قـائـمةـ قـدـيمـةـ أـوـ تـارـيـخـيـةـ ،ـ وـنـشـاتـ  
دون تخطيط مع تـركـزـ حـرـفـ وـصـنـاعـاتـ بـهـاـ مـمـاـ  
يـجـذـبـ لـهـاـ العـمـالـةـ وـالـهـجـرـةـ منـ خـارـجـ المـدـيـنـةـ  
مع صـعـوبـةـ توـفـيرـ الخـدـمـاتـ وـالـمـرـافـقـ ،ـ مـمـاـ يـسـبـبـ  
سوـءـ الحـالـةـ الـبـيـئـيـةـ اـضـافـةـ إـلـىـ اـرـفـاعـ الـكـثـافـةـ  
وـمـعـدـلـاتـ التـزـاحـمـ .

تعريف الاحيـاء  
المراد ازالتها، لاعادة  
تخطيطها :

تعريف الاحيـاء  
المراد  
تجديدها بتحسينها :

٢-١ تـصـنـيفـ الـاحـيـاءـ  
وـالـمـنـاطـقـ المـتـخلـفـةـ فـيـ  
مـعـرـرـ :

ب - ان المنطقة كانت خارج النسيج العمرانى ثم أصبحت جزءاً منه ، وكانت قد نشأت متخلفة نتيجة لكونها عشوائية أو ناقصة الخدمات أو ذات مستوى اجتماعى منخفض ، مثل مناطق المقابر التى كانت خارج النسيج العمرانى ثم أصبحت داخله وتم السكنى بها ، مع ماتمثله من مشاكل اجتماعية .

ج - ظاهرة الغزو والاحلال التى يتم فيها غزو الحى بطبقة أقل مستوى من القاطنين الاصليين كنتيجة لمتغيرات اجتماعية واقتصادية ، حتى يصل لللاحلل التام للفازرين الجدد ، وهم أقل دخلاً وثقافة مما يؤدي الى تدهور مبانى وخدمات ومرافق الحى وتخلفه .

د - كون مبانى الحى مبنية على أساس كونها مؤقتة أو لم يتم استثمار مبالغ كبيرة من المال بها . ودون امدادها بالمرافق والخدمات نظراً لأن الأرض المبنية عليها ليست ملكاً للبناء ( حكر أو تبعى على أراضي الدولة ) ودخلت ضمن النسيج الحضري .

ه - كون المنطقة قائمة كمنطقة اسكان شعبى تنقصها المرافق والخدمات مع عدم تلبية التصميم المعماري لاحتياجات السكان مما يدفعهم للتعدى . ونظراً لازدياد الكثافة وارتفاع معدل التراحم بالغرفة والمشاركة في المسكن مع نقص الامكانيات المادية اللازمة لأعمال الصيانة والتجديد تتختلف المنطقة وتظهر بها التعديات .

#### ١-٢-١ ويمكن تصنيف الاحياء المتخلفة الداخلية الى :

١- مناطق حضرية قائمة قديمة ومتدهالكة .  
٢- مناطق حضرية تاريخية ( تستوجب اسلوبها خاصاً من التعامل مع الحفاظ على طابعها العام ) .

٣- مناطق حضرية مبنية على أحكار بشكل عشوائى .

٤- مناطق حضرية مخططة لذوى الدخل المرتفع  
والمتوسط ، تعرضت للفزو والاحلال .

٥- مناطق اسكان عامة بنتها الدولة لـ ذوى  
الدخل المتوسط والمنخفضة مع انعدام  
الصيانة وتعرضها للتعديات .

٦- مناطق حضرية ذات طابع متلطف نتائج  
لنشأتها متلطفة ( مخالفة وغير قانونية /  
عشواشية ) ودخلت ضمن النسيج الحضري .

٧- مناطق ريفية دخلت ضمن النسيج الحضري .

٨- مناطق المقابر والتى دخلت فى النسيج  
العمرانى .

#### ١-٢-١ وتنشأ الاحياء المتلطفة الخارجية كنتيجة لـ :

أ- مشكلة الاسكان بالمدينة مع نقص المال وعـدم  
توفره ، مما يدفع المحجاجين لـ السكنى - وربما  
كانت اعمال اغلبهم داخل المدينة - الى السكن  
بـ اي شكل على اطرافها فى مناطق تنقصها  
الخدمات والمرافق وترتفع بها الكثافة .

بـ زيادة معدلات الهجرة من الريف الى المدينـة  
" لأى اسباب اقتصادية او اجتماعية او سياسية "  
مما يزيد من مشاكل الاسكان بالمدينة ويسؤدـى  
إلى سكن المهاجرين على اطراف المدينة فـى  
مناطق عشوائية ناقصة الخدمات والمرافق .

جـ كون المنطقة كانت ريفية أصلا ثم بدأت فـى  
التحضر كـ نتـيـجة لـ نـموـ المـدـيـنةـ معـ حدـوثـ تعـديـاتـ  
على الارض الزراعية وتحولها الى ارض مبانـ رغمـ  
نقص الخدمات والمرافق .

دـ كـونـ الـارـضـ المـقـامـ عـلـيـهـاـ المـنـطـقـةـ ،ـ أـرـاضـىـ  
حـكـرـ مـاـ يـؤـدـىـ إـلـىـ قـيـامـ مـبـانـ مـؤـقـتـةـ وـتـنـقـصـهـاـ  
الـخـدـمـاتـ وـالـمـرـاقـقـ ،ـ وـعـالـيـةـ الـكـثـافـةـ .

وـ وجود صناعات خارج نطاق الكتلة السكنـيةـ  
الـعـمـرـانـيـةـ معـ عدمـ توـفـرـ مـسـاـكـنـ لـلـعـمـالـ قـرـبـ  
الـصـنـاعـاتـ اوـ عدمـ توـفـرـ وـسـائـلـ مـوـاـصـلـاتـ لـنـقلـهـمـ  
منـ دـاخـلـ المـدـيـنةـ إـلـىـ أـمـاـكـنـ عـلـيـهـمـ مـمـاـ يـؤـدـىـ  
إـلـىـ ظـهـورـ مـنـاطـقـ عـشـواـشـيـةـ بـجـوارـ المـصـانـعـ .

هـ - كون المنطقة منطقة اسكان لذوى الدخول المتوسطة والمحدودة ( شعبي ) ونظرًا لبعدها عن المدينة أو المواصلات لم يقبل عليها إلا فئة معينة ذات مستوى اجتماعي اقتصادي منخفض ، مما أدى إلى تخلف المنطقة وسوء مستواها .

ىـ - كون المنطقة منطقة مقابر لجأ الاهالى لسكنها وتتدهور حالتها لعدم بناءها أساساً للسكن مع ما تسببه من متاعب نفسية وأمنية راسخة اجتماعية .

#### ١-٢-١-١ ويمكن تصنيف الاحياء المتختلفة الخارجية الى :

- ١- مناطق عشوائية على أراضي الدولة بوضع اليد .
- ٢- مناطق عشوائية على أراضي الأفراد .
- ٣- مناطق عشوائية على أراضي زراعية ملك الاهالى .
- ٤- مناطق عشوائية على أراضي احكار .
- ٥- مناطق تقسيم على أراضي الاهالى وتنقسم الى المرافق والخدمات ومستواها الاجتماعى والبيئى منخفض .
- ٦- مناطق ريفية تعرضت للنمو العمرانى الحضري .
- ٧- مناطق اسكان عامة بنتها الدولة لذوى الدخول المنخفضة والمحدودة ( اسكان شعبي ) ، ومناطق حضرية مخططة لذوى الدخول المتوسطة والمنخفضة .
- ٨- مناطق اسكان لذوى الدخل المحدود ( شعبي ) لم تستكمل مشروعاتها يتعدى الاهالى على باقى الارض المخصصة لها .
- ٩- مناطق المقابر .

العمaran له شأن ، شق اجتماعى ، وشق مادى اصطلاح على تسميته بالعمaranى ، والمناطق المتختلفة هي صورة من صور العمaran ، لذا تبرز سماتها فى هذين الجانبين ، الاجتماعى والعمaranى ، مع ملاحظة أن مكونات الجانب العمaranى تشمل المبانى ، والبنية الاساسية ، والخدمات العامة . وستبرز فيما يلى أهم السمات والخصائص للمناطق المختلفة فى مكوناتها الاجتماعية والعمaranية .

#### ٣-١ السمات والخصائص العامة الغالبة على الاحياء والمناطق المختلفة في مصر:

١-٣-١ أهم سمات المكون الاجتماعي الاقتصادي وخصائصه :

- ١- الكثافة السكانية العالية .
- ٢- ارتفاع معدل التزاحم في الغرفة .
- ٣- ارتفاع معدل المشاركة في المسكن .
- ٤- ارتفاع معدل الجريمة وانتشار المشاكل الاجتماعية والاسرية وأوكار الادمان والرذيلة . . . .
- ٥- انخفاض مستوى الحالة الصحية .
- ٦- انخفاض مستوى الحالة التعليمية .
- ٧- انخفاض مستوى الدخل العام للمنطقة ، حيث تجد غالبية السكان ذوي دخل منخفض .
- ٨- انتشار العرقيات والعصبيات مع انتشار التفكك الاسري .
- ٩- عدم الاحساس بالانتماء للبيئة المحيطة .
- ١٠- تناقص فرص العمالة مع تزايد الدخول الطفيلي .

٢-٣-١ أهم سمات المكون العمراني وخصائصه :

١-٢-٣-١ بالنسبة للمباني :

- ١- سوء الحالة العامة لمباني المنطقة ومخالفتها قوانين المباني وقواعد التنظيم .
- ٢- تداخل الاستعمالات والأنشطة سواء سكنية أو تجارية أو صناعية واحتلاطها بحيث يصعب تحديدها مع وجود عدد كبير منها بسلادوار السفلية للمساكن .
- ٤- وجود نسبة من المباني المبنية بمواد بناء مؤقتة أو غير مناسبة .
- ٥- عدم توافر المرافق بنسبة كبيرة من المباني والمساكن لعدم توافرها أو لنقصها بالمنطقة .
- ٦- سوء الاضاءة والتهرية بالمباني .

٢-٢-٣-١ بالنسبة للبنية الاساسية :

- ١ - عدم توافر شبكات المرافق ( مياه نقية - كهرباء - صرف صحي ) بالمنطقة أو وجودها مع عدم كفايتها .
- ٢ - وجود الكثير من المشاكل والاعطال لشبكات المرافق ( في حالة وجودها ) .
- ٣ - عدم كفاية أو عدم وجود نظام جمع للقمامة والمخلفات مما يسبب تلوثاً بالمنطقة والعديد من المشاكل الصحية .
- ٤ - شبكات الطرق بالمنطقة ضيقة ومتعرجة وغير نظيفة أو مرصوفة وبها العديد من الاشغالات التي تعرقل المرور الآكي .
- ٥ - انتشار الاسواق بالمنطقة واستعمال الشوارع كوسيلة للعرض ، مما يزيد من مشاكل المرور .

٣-٢-٣-١ بالنسبة للخدمات :

- ١ - عدم وجود خدمات تعليمية أو صحية أو أمنية أو ادارية أو عدم كفاية هذه الخدمات بالمناطق والافتقار إلى متابعة الاعمال المختلفة وسوء الموجود من هذه الخدمات ، مع عدم قدرتها على مواجهة الظروف الطارئة ( حريق - جريمة - مخالفات . . . الخ ) .
- ٢ - عدم توافر سبل المواصلات العامة سواء دخل هذه المناطق أو للاتصال بمناطق أخرى .
- ٣ - استخدام الشباب والأطفال للطرق كملاعب وأماكن للقاء والترفيه مما يسبب العديد من المشاكل الاجتماعية . هذا كنتيجة لعدم وجود ساحات وميادين ومناطق مفتوحة وخضراء وملاءب لهم .

ومن الطبيعي أن تنتشر هذه السمات وتتنطع على البيئة العامة للمنطقة فنجد لها ملوثة تفتقر إلى النظافة مع سوء التهوية وعدم امكان دخول أشعة الشمس مما يزيد من مشاكلها الصحية . وتفاقم

مشاكلها كنتيجة لعدم وجود الوعي وانخفاض المستوى الثقافي والتعليمي وعدم الاهتمام بهذه المناطق بالرغم من كونها مناطق للمعاناة وقصوة الحياة ، مما يعكس على اسلوب افرادها في التعامل فيما بين بعضهم البعض ومع الآخرين من خارج منطقتهم ، ومهما يساعد على انتشار الجريمة والرذيلة وأوكار الادمان وغيرها . وكل هذا يوجب الاهتمام بهذه المناطق والعمل على تجديدها سواء بالازالة او التحسين او سياسة شاملة للارتقاء .

---

\* مراجع أساسية :

- التوصيات والمعايير الارشادية لبرامج تحسين البيئة الحضرية .  
تقرير مشترك - الهيئة العامة للتخطيط العمراني ومركز بحوث التنمية والتخطيط التكنولوجي - جامعة القاهرة ومعهد ماساتشوستس للتكنولوجيا - القاهرة يوليو ١٩٨٣
- محاضرات الدورة التدريبية الخاصة بالارتقاء بالهيكل العمراني للمناطق المختلفة .  
مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية - القاهرة ١٩٨٤

\* مراجع ثانوية :

- مشروع حى السلام وأبو عطوة - برنامج المعاونة الفنية - السنة الثالثة -  
الاسماعيلية اكتوبر ١٩٨١

- The joint MOHR-USAID. Housing and community upgrading program for low income Egyptians. Helwan - Ain-Shams Final Engineering Feasibility report.  
Es Parsons, A joint venture in association with ECG Engineering Consultants Group, Cairo. Sept.1978.
- Al-Gammaliah development policy & planning concepts.  
Specialist Technical Report for "The Up-grading project of Al-Gammaliah".  
Prepared by C.P.A.S. Cairo 1983.

٢ - اساليب التخطيط العمراني و مناسبتها  
للتعامل مع الاحياء والمناطق المختلفة

- ١-٢ الحماية
- ٢-٢ الترميم
- ٣-٢ المحافظة
- ٤-٢ الازاله
- ٥-٢ الاحلال التدريجي
- ٦-٢ الاصلاح والتجميد
- ٧-٢ الارتها
- ٨-٢ الخلاص

بعد التعريف بالمناطق المختلفة يكون لزاماً استعراض اساليب التخطيط العمراني للمناطق القائمة بالمدن ، ومدى مناسبتها للتعامل مع المناطق المختلفة .

ويمكن من الناحية العلمية تقسيم هذه الاساليب الاساسية الى :-

- \* الحماية .
- \* الترميم .
- \* المحافظة .
- \* الازالة .
- \* الاحلال التدريجي .
- \* الاصلاح والتجميد .
- \* الارتقاء .

وقد تعرض قانون التخطيط العمراني في باب تجديد الاحياء الى بعض هذه الاساليب ذات العلاقة المباشرة بتجديد الاحياء . وهي الازالة والتحسين وان لم يبين القانون التقسيم العلمي لهذه السياسات وايضا لم يتعرض القانون للمحافظة . والمحافظة كسياسة عامة تدخل في اشتراطات العمران الخامسة بمخططات المدن او باشتراطات العمران والمناطق كما تتدخل مع قوانين اخرى حيث تعرضت اللائحة التنفيذية لقانون ١٣٦ لسنة ١٩٨١ بشأن العلاقة بين المالك والمستأجر لاعمال الترميم والصيانة وهي من اعمال المحافظة كذلك تعرّف بهذه الاعمال قانون حماية الاشار . وتبعاً لما ارتأه قانون التخطيط العمراني ، فان تقسيم اساليب التخطيط العمراني طبقاً لمفهوم القانون ولمفهومه وعلميه ، يكون كما يبيّن الجدول التالي :-

للاشار والمناطق التاريخية والاشورية	حماية	الازالة
- محافظة على الطابع . - ترميم .	حفظ	الازالة
- ازالة الاحياء . - احلال تدريجي .	الازالة	الازالة
- تجدید واصلاح . - ارتقاء .	التحسين	التحسين

\* يلاحظ ان القانون لم يتعرض للحماية والمحافظة لكونها اعمالاً فنية ذات طابع خاص ومحظوظة لا تتصل بالتعامل مع الاحياء كسياسة شاملة وان كانت تتدخل مع اعمال سياسات التجديد كاعمال موضوعية .

حيث تدخل اعمال الحماية والمحافظة والترميم تحت بند الحماية والحفظ، بينما تضم اعمال تجديد الاحياء كل من الازالة والتحسين، وتنقسم الازالة الى ازالة الاحياء والاحلال التدريجي، بينما ينقسم التحسين الى اصلاح وتجديد والى ارتقاء .

ومن ثم نعرض فيما يلى وبصورة بحث<sup>\*</sup> كل من هذه الاساليب منفصلاً وعلى حدة دون ادراج اي منها سوية .

ويختلف كل اسلوب من هذه الاساليب تبعاً لظروف المنطقة السكنية، العمرانية أو الاجتماعية أو الاقتصادية ، تبعاً لموقعها أو النظرة العامة على المستوى القومي أو الإقليمي سواء من الجوانب السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية .. عموماً فلا يمكن الإدعاء بأن اسلوباً ما يصلح لكي يكون أساساً للتعامل مع كافة المناطق السكنية لمجرد أنه كان صالحاً لمنطقة سكنية ما .

ومن المسلم به أن المقاييس القومية في النظر إلى أساليب التعامل مع المناطق السكنية القائمة تختلف من دولة إلى دولة، ومن مكان إلى مكان خصوصاً، إذا ما إختلفت العوامل والظروف البيئية أو السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الثقافية أو الحضارية .

ويقتصر هذا النمط من التعامل على المناطق التاريخية أو الأثرية أو المناطق الحديثة ذات الطابع المميز وتكون الحماية لمبانى بعينها أو للبيئة العمرانية العامة ، كما تتسع لكي تشمل حماية الهيكل والنشاط الاجتماعي والاقتصادي جنباً إلى جنب مع الهيكل العمرانى .

ويتم في هذا المجال دراسة كل منشأ أثري أو تاريخي يلزم حمايته بحيث تشمل "الحماية" المنشآت والبيئة المحيطة بها ، كما يمكن ان تشمل "الحماية" أي نشاط إجتماعي أو إقتصادي يعتبر سمة مميزة

\* بحث منشور : د. حازم ابراهيم - تطوير المناطق السكنية القديمة .  
(مجلة عالم البناء العدد ٤٦ - سبتمبر ١٩٨٣ / ذو القعدة ١٤٠٢ هـ )

للم منطقة الواقع بها المنشا . وتشمل " الحماية " ايضا حماية الصورة البصرية العامة للمنشا من أي عناصر غريبة أو دخيلة أو شرادة ، وهذا يمد المنشا التاريخي المطلوب حمايته بنطاق أمن خاص به يكفل له الحماية البصرية الكاملة . فلا يجدى " حماية " منشاتاريخى طالما لم يتم " حماية " البيئة العامة لهذا المنشا التاريخى .

ما سبق يعني أن حماية منشأ تاريخى أو أثري لا تعنى فى مفهومها الشامل مجرد حماية " هيكله المادى " فحسب ، ولكن يجب أن تتسع الحماية لكي تأخذ فى نطاقها أيضا الصورة البصرية العامة ، وكذلك حماية البيئة الاجتماعية والإقتصادية لهذا المنشا . كما أن أسلوب الحماية لا يناسب العمل مع المناطق المختلفة من المدينة إلا فى حالة المبنى الأثري أو التاريخية وما حولها فقط .

## ٢- الترميم :

وترتبط اعمال الحماية بالمبانى المفرودة ذات الطابع المميز والتاريخي أو الأثري بشرط ان يكون الهيكل الانشائى لهذه المبانى بحالة جيدة وكذلك المظهر الخارجى والداخلى . أما إذا كانت الحالة الإنشائية للمبني ردئه أو كان المبني متهدماً أو خرباً أو أجريت عليه تعديلات جذرية فإنه فى هذه الحالة يتم التعامل مع المبنى التاريخي من منطلق " الترميم " .

و عملية الترميم ترتبط بوجه عام بأعمال الآثرين وتأخذ درجة أقل عند المخطوطين أو المعماريين والإنسائين فى أعمالهم التقليدية . ويعتبر ترميم المبانى الأثريه أو ذات الأهمية التاريخية وسيلة متن وسائل التعامل مع حالات فردية من المبانى الواقعة داخل المناطق التاريخية أو داخل المناطق محمية . حيث قد يحتاج الأمر اجراء بعض اعمال الترميم داخل هذه

المناطق المحمية لمباني تهدمت أو تضررت  
قبل فرض هذه الحماية .

وهناك مجال آخر لاستعمال " الترميم " كوسيلة للتعامل مع المناطق المبنية سواء سكنية أو غيرها ، وذلك في حالة المناطق التي تعرضت لنكبات طبيعية أو حروب حيث أصيبت المباني بعضها أو كلها بأضرار وفى هذه الحالة يتم معاينة كل منشأة على حده باعتباره حالة فردية والمفاضلة بين إزالتها أو ترميمها ، ويكون الفيصل فى ذلك ضمانات تحقيق أمن وسلامة المنشآت وتكليف الترميم أو الإزالة والتعويض والصعاب المتوقعة فى حالة الترميم او الإزالة والزمن اللازم . ويمكن ان يتسع نفس المفهوم لكي يكون أسلوبا للتعامل مع المباني القائمة فى المناطق المختلفة وعلى وجه الخصوص المباني ذات الحالة المتوسطة .


ومما سبق نجد أنه من غير المتوقع أن يكون أسلوب الترميم ، أسلوبا شاملًا للتعامل مع المناطق المختلفة القائمة ، بل سيكون تعاملًا موضعيا مع منشأة أو أكثر داخل المناطق المختلفة .

### ٣- المحافظة :


في حالة المباني بالمناطق التاريخية التي تضررت تماما ، أو تعرضت بشكل جوهري إلى تعديلات طمست تماما معالمها الأصلية ، وكذلك في حالة وجود مبانى في مناطق تاريخية ، ويراد المحافظة داخل هذه المناطق على الطابع المميز لها ، فإنه يتم اللجوء إلى مبدأ المحافظة على الطابع المعماري أو الشكل الخارجي للمنشأة وذلك بهدف إستكمال المظهر العام داخل هذه المناطق . ويتم في هذه الحالة إعداد التصميمات المعمارية وإختيار المواد واللوان في الإطار العام المحدد للطابع المفروض المحافظة عليه بالمنطقة .

ويمكن أيضاً تطبيق نفس فكرة المحافظة على الطابع في المناطق السكنية المستحدثة بهدف العودة إلى الإصالة وإحياء التراث الحضاري والتخطيطي والمعماري في المنطقة السكنية الجديدة. ويعتبر مبدأ المحافظة على الطابع مقبولاً في الوقت الحاضر في العديد من مدن العالم العربي والاسلامي.

مما سبق، نجد أن أسلوب المحافظة يعتبر مناسباً للتعامل مع المناطق السكنية القائمة والتي يراد إسقاط طابع مميز عليها، أو يصلح كذلك للمناطق المستحدثة التي يراد إعطاءها طابعاً مميزاً. ولكن سيكون من غير المتوقع بالنسبة للمناطق المتدهورة أو المتختلفة أن يكون هذا الأسلوب وارداً كواحد من الأساليب المناسبة إلا إذا كانت المنطقة المختلفة يوجد بها العديد من المنشآت التاريخية أو الأثرية.



عند إعادة تطبيق الأحياء التارخية القائمة يُفضل المحافظة على الطابع المصادر التاريخية التي تم حفظها وفتحها هنا، حيث يمكنه تغيير واجهة المبنى القائم بما يتناسب مع الطابع المعماري المطلوب، مما ينفعه بالمحافظة.




المطرور، المحافظة عليه.

ويرتبط هذا النمط من التعامل غالباً مع المناطق المختلفة وفي هذه الحالة يسمى النمط "إزالـة الأحياء المتختلفة" أما إذا اكتفى بالفـعل "الإزالـة" فـفي هذه الحالة يفضـل أن يكون المقصود بها إزالة لـأراضـ أخرى كـتوسيـعة أو شـق طـرق حـيـوية أو كـإزالـة لـأغـراضـ وضع خـدمـاتـ أساسـية أو مد شبـكـاتـ مرـافقـ ، أو إـزالـةـ لهـدـفـ تـحـقـيقـ مـشـروـعـاتـ تـحـقـقـ إـسـتـفـادـةـ قـومـيـةـ منـ مـوـقـعـ هـذـهـ الـمنـطـقـةـ السـكـنـيـةـ .

ويستعمل نظام إزالة الأحياء السكنية المختلفة للأحياء التي قد تكون متختلفة عمرانياً ويظهر بعد دراسة إمكانات إصلاحها أو تجديدها أنه من الأرخص أو الأيسر أن تزال ويعاد بناؤها. كما يستعمل نظام الإزالة للأحياء السكنية المختلفة إجتماعياً حيث تنتشر فيها الجريمة أو الأمراض الصحية أو الأمراض الاجتماعية ... الخ، وفي هذه الحالة تكون "الإزالة"

#### ٤-٢ الإزالـةـ :



أهـمـالـ ①: تـوزـعـ السـكـانـ عـلـىـ أـكـثـرـ مـوـقـعـ لإـسـكـانـ الـإـخـلاـءـ الـإـلـدـارـيـ .

أهـمـالـ ②: نـقـلـ السـكـانـ إـلـىـ مـوـقـعـ وـاـدـهـ نـوـيـعـ إـسـكـانـ الـإـخـلاـءـ الـإـلـدـارـيـ .

هدفها في حد ذاتها لتحقيق أغراض الإصلاح الاجتماعي أكثر منها عملية لتحقيق أغراض إصلاح عمراني أو بيئي، وأحياناً تستعمل الإزالة لتحقيق أغراض سياسية كإزالة أحياء أو مناطق تتراكم فيها القلائل وعدم الاستقرار الأمني ويزر مثال لذلك تخطيط مدينة باريس الذي عمل في زمن نابليون الثالث في أعقاب الثورة الفرنسية حيث أزال أو قطع أوصال الأحياء الشعبية الفقيرة التي بدأت منها شعلة الثورة الفرنسية، كما قد تكون الإزالة لأغراض تحقيق مشروعات إقتصادية قومية، كما حدث عند تهجير سكان النوبة إلى مواقع قرى النوبة الجديدة بسبب إنشاء السد العالى وتكون بحيرة السد.

وعموماً، فمن غير المفضل أن تكون الإزالة هي نمط التعامل مع الأحياء السكنية القائمة إلا في أضيق الحدود ولأسباب قوية، حيث أن المبانى القائمة تعتبر شروة قومية يتم إهدارها بالإزالة علاوة على أن التوسيع في أعمال إزالة المنشآت السكنية القائمة سيزيد من حدة مشكلة الإسكان على المستوى المحلي والقومي. علاوة على كون الإزالة تمزق الروابط الاجتماعية في المجتمعات السكنية. وقد تتعارض إزالة أحياء سكنية مع الرغبات الاجتماعية للقاعدة العريضة للسكان سواء بسبب إنتماء هؤلاء السكان للحي أو بسبب وجود روابط اجتماعية أو روابط إقتصادية بين مجموع السكان. ولذلك يجب في حالة الرغبة في إتخاذ قرار لإزالة حى سكنى بحث تأثيره على الهيكل الاجتماعي / الاقتصادي للسكان وكذلك بحث مدى تقبل السكان لهذا القرار مع الموارن بين الأضرار الاجتماعية الإقتصادية التي قد تحدث بسبب الإزالة وبين العقبات أو التكاليف الإضافية في حالة اللجوء إلى التجديد أو الارتفاع كبديل آخر للتعامل تخطيطياً مع الحي السكنى.

مما سبق، نجد أن أسلوب الإزالة سيكتـون مناسباً في بعض حالات التعامل مع المناطق المختلفة بالمدن.

ويمثل الإخلال التدريجي أسلوباً للتعامل مع الأحياء السكنية القائمة. ويعتبر الصورة المعتدلة للإزالة. بهذه تتجنب الأضرار التي قد تحدثها الإزالة الشاملة على الهيكل الاجتماعي والاقتصادي للسكان.


ويكون الإخلال التدريجي في ثلاث صور الأولى إخلال تدريجي مع تسكين السكان في نفس الموقع وإزالة كافة المباني الموجودة بالحي السكني، ولهذا الغرض يتم تقسيم الحي مساحياً إلى مراحل إزالة تدريجية. بحيث يتم في المرحلة الأولى البحث عن موقع فضاء داخل الحي السكني يتم بناء مساكن فيه. ثم يتم تهجير السكان في المساكن المجاورة التي المساكن التي بنيت، ثم بعد ذلك إزالة المساكن التي اخلت وبناء مساكن جديدة محلهما.

وتكرر العملية حتى يتم إزالة وبناء كافة الحي السكني وإذا تعذر وجود المنطقة الفضاء التي يمكن أن ينتقل إليها سكان المرحلة الأولى للإزالة، ففي هذه الحالة يمكن إستعمال مساكن إخلاء اداري في منطقة قريبة يتم نقل السكان مؤقتاً إليها لحين بناء مواقع مساكنهم المزالة.


أما الصورة الثانية، فهي إخلال تدريجي يتم في صورة تهجير السكان إلى موقع اسكان دائم خارج موقع سكennهم الأصلي، وبذلك يتم إخلاء تدريجي للمنطقة المختلفة من خلال برنامج للإزالة، وتنتهي العملية بإخلاء وإزالة كافة المواقع.

اما الصورة الثالثة للإخلال التدريجي فت تكون في صورة إزالة المباني ذات الحالة الرديئة فقط وبناء مساكن جديدة. وذلك أولاً بأول إلى أن يتم إخلال كافة

#### ٤- الإخلال التدريجي :



(أ) إخلال تدريجي: حالة ومحرك أراضي وختار داخل نطاقه منطقة الإخلال، ومنطقة للأراضي العائدة تلمن حى المرحلة الأولى من التنفيذ.



(ب) إخلال تدريجي: حالة عدم وجود أراضي متماثلة داخل نطاقه منطقة الإخلال. لكن موقع مسكنه تميز به منطقة الإخلال، لكن يكون المرحلة الأولى من التنفيذ.

المساكن الرديئة في الحي السكني. ويحتاج  
هذا الأمر إلى دراسة وحصر شامل لكافة  
المساكن في الحي وتصنيفها إلى جيد  
ومتوسط ورديء، ثم تصنيف الرديء إلى  
درجات والمتوسط إلى درجات ثم يتم وضع  
البرامج الزمنية التي سيتم على أساسها  
إحلال المساكن الرديئة حسب الأولويات  
الموضوعة ولكن في نفس الوقت يلزم المحافظة  
على عدم تدهور حالة المساكن ذات الحالة  
"المتوسطة" حتى لا تصل إلى "رديء" وكذلك  
المحافظة على حالة المساكن "الجييدة"  
حتى لا تصل إلى "المتوسط" ويكون ذلك  
بالصيانة والإصلاح.

مما سبق نجد أن أسلوب الإحلال التدريجي  
سيكون مناسباً في بعض حالات التعامل  
مع المناطق المختلفة بالمدن.

## ٦٢ الاصلاح والتجديد :

ويتم اللجوء إلى الإصلاح والتجديد في حالة  
الأحياء السكنية ذات الحالة المتوسطة  
ويشمل الإصلاح والتجديد كلّاً من المساكن  
والمرافق والبيئة العامة العمرانية  
للمدينة السكنية ويستفاد من اللجوء  
إلى الإصلاح والتجديد في المحافظة على  
المباني القائمة التي تعتبر شرورة  
قومية، وذلك بالإضافة إلى رفع قيمتها  
العقارية والإيجارية إن أمكن.

وإنجراًء عمليات الإصلاح والتجديد لائق حتى  
سكنى يجب أن يتم رفع كافة المباني  
تفصيلاً وبيان حالتها الإنسانية  
والتركيبات الصحية والمظهر العام للمبنى  
الآخر. وكذلك يجب دراسة كافة المرافق  
من مياه الشرب والصرف الصحي والكهرباء  
وطرق بحيث تغطى أعمال الإصلاح والتجديد  
المبني السكنى والبيئة المحيطة به  
ومرافقه الأساسية.

وقد تشمل أعمال الإصلاح والتجديد أعمالاً  
محدودة لفتح شوارع جديدة، أو ممرات

للمشاهـ، كما تشمل كذلك تحويل المرور من الشوارع وجعلها مخصصة فقط للمشاهـ، أو تغيير إتجاهات المرور المسموح به . كما تشمل أيضاً أعمال إشارة ورصف وتشجير الشـوارع والممرات. وتغطي أعمال الإصلاح والتجديـد الخدمات العامة للحي السكـنى كالمحـلات التجارية والأسواق والمساجـد ، والمدارس . بأنواعها والحدائق . . . . .

ويراعى أن اصلاح وتجـيد أي حـي سكـنى قد يـشمل في مضمونه أيـها أعمال هـدم أو إـزـالـة مـحدودـة لبعض المـنشـآت القـائـمة فـي نـطـاق مـحدودـ لأـغـرـاضـ تـحسـينـ وـإـلـاصـاحـ الـأـحـوالـ السـائـدةـ بـالـحـيـ السـكـنىـ وـذـلـكـ شـرـيـطـةـ أـنـ لاـ تـتـحـصـلـ عـالـمـ إـلـازـالـةـ هـذـهـ إـلـىـ ظـاهـرـةـ عـامـةـ فـيـ الـحـيـ السـكـنىـ ،ـ وـعـمـومـاـ يـتـمـ فـيـ حـالـةـ الـحـاجـةـ إـلـاـزـالـةـ بـعـضـ المـنشـآـتـ لأـغـرـاضـ إـلـاصـاحـ وـتـجـيـدـ إـخـتـيـارـ الـمـبـانـىـ ذـاتـ الـحـالـةـ الرـدـيـئـةـ لـهـذـهـ الـأـغـرـاضـ كـمـاـ يـتـمـ إـسـتـغـلـالـ مـاـ قـدـ يـكـوـنـ مـتـاحـاـ مـنـ الـأـرـاضـىـ الـفـضـاءـ مـنـ اـجـلـ وـضـعـ مـبـانـىـ الـخـدـمـاتـ الـمـسـتـحـدـثـةـ بـالـحـيـ السـكـنىـ .

وـتـشـمـلـ عـالـمـ إـلـاصـاحـ وـتـجـيـدـ كـذـلـكـ ضـمـنـيـاـ تـرـمـيمـ بـعـضـ الـمـبـانـىـ الـقـائـمةـ ،ـ خـصـوصـاـ إـذـاـ كـانـتـ هـذـهـ الـمـبـانـىـ ذـاتـ أـهـمـيـةـ خـاصـةـ كـأنـ تـكـوـنـ ذـاتـ طـابـعـ مـمـيـزـ أـوـ أـهـمـيـةـ تـارـيـخـيةـ .ـ كـمـاـ تـشـمـلـ عـالـمـ إـلـاصـاحـ وـتـجـيـدـ ضـمـنـيـاـ كـذـلـكـ عـالـمـ الـمـحـافـظـةـ عـلـىـ طـابـعـ عـمـرـانـيـ أـوـ طـراـزـ مـعـمـارـيـ معـيـنـ دـاخـلـ الـحـيـ السـكـنىـ كـأنـ يـتـمـ كـسـوةـ وـإـعـادـةـ بـيـانـ وـاجـهـاتـ الـمـبـانـىـ بـمـوـادـ وـتـرـكـيـبـاتـ تـضـفـيـ علىـهاـ طـابـعاـ مـعـمـارـيـاـ مـمـيـزاـ .


مـمـاـ سـبـقـ نـجـدـ أـنـ إـلـاصـاحـ وـتـجـيـدـ وـإـنـ كـانـ يـشـمـلـ فيـ مـضـمـونـهـ عـالـمـاـ مـحـدـودـةـ لـأـسـالـيـبـ إـلـازـالـةـ وـالـتـرـمـيمـ وـالـمـحـافـظـةـ التـىـ سـبـقـ التـعـرـضـ لـهـاـ ،ـ إـلاـ أـنـهـ يـصـلـحـ بـالـدـرـجـةـ الـأـولـىـ لـلـاحـيـاءـ السـكـنـيـةـ ذـاتـ الـحـالـةـ الـمـتـوـسـطـةـ ،ـ وـلـاـ يـتـنـاسـبـ بـشـكـلـ أـسـاسـيـ كـأـسـلـوبـ لـلـتـعـامـلـ معـ الـمـنـاطـقـ الـمـتـخـلـفـةـ .

## ٧-٢ الارتفاع

تختلف طبيعة "الارتفاع" عن بقى وسائل التعامل تخطيطيا مع الأحياء السكنية القائمة، وقد يتشابه "الارتفاع" فى بعض أوجهها مع "الإصلاح والتجديف" إلا أن "الإصلاح والتجديد" يتعرض فقط الى الجانب العمرانى أو المادى للحي السكنى ولا يتسع لكي يشمل أيها تطوير الجانب الاجتماعى للحي السكنى، ويترعى "الارتفاع" بالحياء السكنية القائمة إلى كل من الجانبين الاجتماعى / الاقتصادي والعمانى للحي السكنى على حد سواء.

ويتميز "الارتفاع" كأسلوب للتعامل مع الأحياء السكنية القائمة بأنه يحافظ على الكتلة العمرانية القائمة بإعتبارها شروة قومية ذات قيمة اقتصادية ، كما أنه يعمل على تنميتها وزيادة قيمتها العقارية كما يتميز "الارتفاع" بأنه ينمى الجانب الاجتماعى / الاقتصادي للسكان بالحي السكنى مستعملما التنمية الاجتماعية / الاقتصادية كأسلوب لإنجاح التنمية العمرانية . وبذلك فلا يفصل أسلوب الارتفاع بالحياء السكنية بين الهيكل المادى والإجتماعى والاقتصادى للسكان بل يعتبرهم كجسم أو عنصر واحد يتعامل معه .


ويعتبر أسلوب الارتفاع بالحياء السكنية القائمة نظاماً مناسباً للدول ذات الموارد الاقتصادية المحدودة والتي لا تتحمّل ميزانيتها المصارييف الكبيرة التي تتتكلفها أعمال التخطيط العمرانى في الدول المتقدمة، خصوصاً وأن تمويل مثل هذه المشروعات من خلال القروض الميسرة سيكون من الصعب الحصول عليه خاصة خصوصاً وأن الجهات التي تمنح هذه القروض ترحب فقط بإعطائها لأغراض التنمية البشرية أو الاقتصادية . ومن هنا يعتبر ربط التنمية العمرانية مع التنمية الاجتماعية / الاقتصادية أمرًا حيوياً للحصول على التمويل المطلوب.



الارتفاع على مراحل.



ثمنها الذانى .٥٠٪



تكلفة الذاىي .٥٠٪

ثمن إزالة العشمه لا يساوى ثمنها الذانى أى .٥٠٪ فقط .  
ولكن  
يساوى ثمنها الذانى + ثمن البييل أى .٥٠٪ .

والارتقاء يعني في مضمونه وآسسه تحسين الوضع إلى الأفضل منه وهنا تصبح عملية الإرتقاء عملية نسبية يتم فيها رفع الحالة العامة لحي سكنى ما من درجة إلى درجة أفضل منها . وبالتالي فمن المسلم به أن صورة الإرتقاء بحى سكنى تختلف عن صورة الإرتقاء بحى سكنى آخر ، كما تختلف هذه الصورة من مجتمع لمجتمع حسب النظام والعادات الاجتماعية ، كما تختلف من مكان إلى مكان حسب النشاط الاقتصادي للسكنى . كما تختلف من دولة لدولة حسب الظروف العامة والمناخ السياسي والإجتماعي والاقتصادي والطبيعي . . . . .

ويحتوى مشروع الارتقاء في جنباته أعمالاً للإزالة ، وللترميم وللإحلال التدريجي . . . . . كما يمكن أن يحتوى أيضاً بعض أعمال الحماية والمحافظة والتجديد . ويعتمد ذلك على طبيعة وظروف المنطقة المختلفة . ويعتبر أسلوب الإرتقاء واحداً من أفضل الأساليب للتعامل مع الأحياء المختلفة . بالمدينة .

بعد الشرح السابق لأساليب التخطيط العمراني ومن الجدول المرفق وفيما يتعلق بالمناطق المختلفة نجد أن :

#### ٨-٢ الخلاص :

١-٨-٢ اسلوب الحماية : سيكون هذا الاسلوب قاصراً فقط على التعامل مع الآثار التي قد تكون موجودة في المناطق المختلفة . وبالتالي فهو لا يصلح كاسلوب شامل للمناطق المختلفة .

٢-٨-٢ اسلوب الترميم : أما هذا الاسلوب فيمكن التعامل به بالنسبة للآثار ( ان وجدت ) وبالنسبة للمبانى ذات الحالة المتوسطة ، وبالتالي فهذا الاسلوب محدود فيما يتعلق بالمناطق المختلفة .

٣-٨-٢ اسلوب المحافظة (على الطابع) : هذا الاسلوب غير مناسب في المناطق المختلفة إلا فيما يتعلق بالمباني المجاورة للشارع ( إن وجدت ) في هذه المناطق .

٤-٨-٢ اسلوب الازالة : يعتبر اسلوب الازالة واحداً من الاساليب الشاملة الجذرية في التعامل مع المناطق المختلفة خصوصاً إذا كانت حالتها العامة متهالكة ولا يرجى من اصلاحها أو أن المشاكل الاجتماعية تتحتم إخلاء هذا المجتمع، ويوجه عام يجب الحذر عند اللجوء إلى اسلوب الازالة لأنه يؤدي إلى تدمير كل ما هو موجود بالمنطقة والتي لها قيمة بصورة أو بأخرى، كما أنه قد يتسبب في وجود مشاكل سواء فنية أو مشاكل رأي عام في عدم تقبل المجتمع للإزالة أو مشاكل مالية في مثل الحاجة إلى التعويضات أو ايجاد البديل أو في تفاقم حدة مشاكل قائمة كالاسكان مثلًا .

٥-٨-٢ اسلوب الاحلال التدريجي : هذا اسلوب مناسب ويعتبر الصورة المخففة المرحلية للإزالات الجذرية وبذلك يتجنب المشاكل السابقة ذكرها، ويمكن أن يكون هذا اسلوب بالدرجة الأساسية موجهاً إلى المباني المتهالكة داخل المناطق المختلفة .

٦-٨-٢ اسلوب الاصلاح والتجميد : هو اسلوب يناسب المباني ذات الحالة المتوسطة بالمناطق المختلفة ، والمبنية ذات الحالة الجيدة حفاظاً عليها من التدهور .

٧-٨-٢ اسلوب الارقاء : سيكون اسلوب الارقاء مناسباً للتعامل مع المناطق المختلفة ببعادها الاجتماعية والاقتصادية وال عمرانية . وبالتالي يعتبر اسلوباً مثالياً في الوقت الحالى في ظل الظروف السائدة ويوضح بأن يكون في قمة قائمة الاختيارات عند تحديد سياسات التعامل مع المناطق المختلفة القائمة بالمدينة المصرية .



- ٣ - حالات اعداد المخطط الارشادى للحياء والمناطق المتخلفة .
- ١-٣ اعداد المخطط الارشادى للحياء والمناطق المتخلفة .  
(حالة وجود مخطط عام للمدينة)
- ٢-٣ اعداد المخطط الارشادى للحياء والمناطق المتخلفة .  
(حالة وجود مخطط ارشادى للمدينة)
- ٣-٣ اعداد المخطط الارشادى للحياء والمناطق المتخلفة .  
(حالة عدم وجود مخطط عام او ارشادى للمدينة )

عند الحاجة لتحديد المناطق المختلفة والتعامل معها ، يتم هذا التعامل من خلال منطقتين ثلاثة :  
 - المنطق الاول : حالة وجود مخطط عام للمدينة .

- المنطق الثاني : حالة وجود مخطط ارشادي للمدينة .

- المنطق الثالث : حالة غياب المخطط العام او الارشادي للمدينة .

وفيما يلى شرح تفصيلي للمنطقتين الثلاث : -

يمثل المخطط العام للمدينة ، سياسات بعيدة المدى تقوم على دراسة تفصيلية مستفيضة تتم على مدى وقت طويل . والمفترض ان يحتوى المخطط العام فى طياته متطلبات المخطط ارشادي للمناطق المختلفة لكونها جزءا من المدينة التى تم دراستها تفصيليا .

فإذا وجد المخطط العام ، يتم التعامل مع المنطقة المختلفة كموقع عمل تفصيلية دون ظهور الحاجة لاعداد المخطط ارشادي الخاص بالمناطق المختلفة . وكل ما يتم هو تجديد لبعض البيانات والمعلومات الخاصة بالموضوع . والمفترض ان المخطط العام يقوم باعمال تجديد مستمرة لبياناته كجزء من العملية التخطيطية . وفي حالة اذا لم تجدد بيانات المخطط العام للمدينة ، يتم تجديد البيانات الهامة والخاصة بالمناطق المختلفة فقط وفي اطار المخطط العام .

وأى نواحي قصور من ناحية المناطق المختلفة قد تحدث بالمخطط العام تكون نتيجة ل :

١- حدوث متغيرات بعد اعداد المخطط العام ، ولم يتم تجديدها ، وفي هذه الحالة يتم تجديد البيانات الخاصة بالمناطق المختلفة في اطار المخطط العام .

٢- الاحتمال الثاني - ولا يجب ان يكون واردا - هو وجود قصور في اعداد المخطط العام .

وتجدر بالذكر انه اذا وجد مخطط عام للمدينة مكتمل العناصر ، تكون اعمال المخطط ارشادي

٣- حالات اعداد المخطط  
الارشادي للحياء  
والمناطق المختلفة :-

٤- اعداد المخطط  
الارشادي للحياء  
والمناطق المختلفة  
" حالة وجود  
مخطط عام للمدينة" :-

卷之三

--- مذہبیہ جدید  
--- طریق الائمه قاطعۃ

مبارکہ طلاق مصروفہ طور پر ملکیتیہ

لـ ۱۵۰ نظری سـاـهـ  
لـ ۱۵۱ نظریـلـلـکـلـلـهـ

سے ملے جانے والے  
مکالمہ

میراث ایضاً پیراں  
سماجی تحریکیں  
تاریخیں

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
سُرُورِيَّةٌ لِكَانَتْ مُعْرِفَةً

مکتبہ مذکورہ

الإدارة المحلية للخطيب العجماني


الشاعر

المخطف الإرشادي للماء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ تَحْدِيدُ الْأَمْرَاتِ الْمُتَخَلِّفَةِ

رقم الموجة:

لهم إني أنت عدو أعداءك وأنت صديق أصدقائك



لمناطق المتخلفة، ضمناً من اعمال المخطط المعتمد، ويكتفى في هذه الحالة وبناء على معطيات المخطط العام، بإصدار قرار من المحافظ المختص ببيان الاحياء والمناطق المراد ازالتها او تحسينها او اي سياسة اخرى لها، مع تحديد اولويات اعداد المشروعات لهذه المناطق والاحياء وايقاف اصدار التراخيص بها.

اما اذا لم يغط المخطط العام للمدينة المناطق المتخلفة، نتيجة لاي من الاسباب السابق ذكرها ففيتم عمل دراسات عاجلة لتفصيل هذا النقص وبعد مخطط عاجل يبين موقع المناطق المتخلفة ودرجة تخلفها وسياسات التعامل المختلفة من ازالته، احلال ، تحسين ، ارتقاء . . . الخ ، واولويات العمل بها ، ويتم هذا في اطار تجديد المحافظ العام للمدينة ، ثم يتم اصدار قرار المحافظ المختص ببيان الاحياء والمناطق المتخلفة واسلوب التعامل معها و اولوياتها<sup>(١)</sup> على النحو الذي سيتم شرحه فيما بعد في هذا الدليل مع ايقاف اصدار التراخيص بهذه المناطق .

يمثل المخطط الارشادي للمدينة نوعاً من المخططات العاجلة ، تمكّن المحليات من توجيه اعمال التنمية العمرانية بالمدينة والعمل على حل مشاكلها ، التي لا يمكنها الانتظار لحين اعداد دراسات المخطط العام للمدينة . وفي ظروف بلادنا يعتبر اعداد مخطط ارشادي للمدينة اكثر مناسبة من اعداد مخطط عام لها ، كما انه من المهم ان تكون لدى الاجهزة المحلية القدرة على اعداده ومتابعته .

طط اعداد المخ

الارشادى لللاحىاء

والممناطق المتخلفة

"حالة وج ود"

مخطط ارشادى

"المدين"

ومن المتوقع ان يتم اعداد المخطط الارشادى للمدن الصغيرة بالمحافظات ، ومن غير المنتظر ان يعد لمدن العواصم حيث ان معظمها اما تعدد له مخططات عامة او يوجد له اصلا ، وفي المدن الصغيرة ومن خلال المخططات الارشادية يتم التعامل مع ابرز المشاكل الملحة بها ومناطق ضغط الجماهير ، وابرز هذه المشاكل يتمثل في المناطق المختلفة ، لذا فالمخطط الارشادى للمدينة يحمل في طياته عناصر المخطط الارشادى للمناطق المختلفة ويقوم بالرد على متطلباته ، حيث ستكون اعماله من ضمن اعمال المدينة ككل .

(١) طبقاً للمادتين ٣٧، ٣٨ من قانون التخطيط العمراني.

٢٠٣

**الموسيقية (أعلن تنفيذ ١٩)** كرورت المدينة

**شاملة سعادات تحفظ** سرتلانت كوكهير

**٢٤** تقدیم ایالت امنیتی  
کارزاریمه بزمیقات عالمه  
سید رحیمیه

- طریقہ ایجادیں
- مکریہ تربیتی رانہوں
- سلطنتی خدمات افغانستان
- نظریہ سماجیات پاکستان
- سیاستی و سیاسی

↑ اتجاه الرياح دار المشرق  
↓ سطح الماء ينبع إلى المغارب  
← سطح الماء ينبع إلى المغارب  
→ سطح الماء ينبع إلى المغارب

كتابه التخلص من المرض كبيان رحمة فورى للإله

**هـ** سرافی السررواتیا الطبلة **مـ** امیرا، سحلیه **مـ** مدحرا و مهیب مدحرا

مُرْسَلَةُ سَكِّينَةٍ مُهْرَبَيْنَ \*

سیاه

الكتاب

الإدارات المائية المتخططة في العصر الحديدي

卷之三


المخطوط الا شادع الشافعي

卷之三

بنهم الوجه؛  
محمد بن الناطي المخالفة من الخطأ  
الإرشادى للمعذنة.

رقم الورقة:

العنوان: **كتاب العبر** | تاريخ: **١١٥**



وأى نواحي قصور من ناحية المناطق المختلفة قد تحدث بالمخبط الارشادى تكون نتيجة لـ :

١- حدوث متغيرات بعد اعداد المخبط الارشادى ولم يتم تجديد بياناتهما ، وفي هذه الحالة يتم تجديد بيانات المناطق المختلفة فى اطار المخبط.

٢- وجود قصور فى بيانات المخبط الارشادى للمدينة ، وهو امر غير وارد .

ومن اللازم ان نوضح انه اذا وجد مخبط ارشادى للمدينة مكتمل العناصر ، لن تظهر الحاجة لاعداد المخبط الارشادى للمناطق المختلفة ، حيث ستكون اعماله ضمنا من اعمال المخبط ويكتفى فى هذه الحالة وبناء على معطيات المخبط الارشادى للمدينة ، باصدار قرار من المحافظختص ببيان الاحياء والمناطق المراد ازالتها او تحسينها او اي سياسة اخرى لها ، مع تحديد اولويات اعداد المشروعات لهذه المناطق والاحياء وايقاف امداد التراخيص بها .  
اما اذا لم يكن المخبط الارشادى للمدينة كافياً ، نتيجة لاي سبب من الاسباب السابق ذكرها ، فتعملى دراسات عاجلة تغطي قصور البيانات فى اطار تجديد بيانات المخبط الارشادى للمدينة ، ثم يعدد مخبط عاجل يبين موقع المناطق المختلفة ودرجة تخلفها والسياسات المختلفة للتعامل معها من ازالة او احلال او تحسين او ارتقاء ٠٠٠ النسخ واولويات العمل بها ، ويعد هذا المخبط العاجل فى اطار المخبط الارشادى للمدينة كاستكمال له ، ثم يتم اصدار قرار من المحافظختص ببيان الاحياء والمناطق المختلفة واسلوب التعامل معها واولوياتها وايقاف امداد التراخيص بها .

في حالة عدم وجود مخبط عام او ارشادى للمدينة وفي ظل ضغط الجماهير والرغبة في العمل على حل المشاكل العاجلة والمتمثلة في المناطق المختلفة يتوجه التفكير لاعداد المخبط الارشادى للمناطق المختلفة .


ويقىوم فكر اعداد المخبط الارشادى للمناطق المختلفة على اساس ان يتم بالسلوب اعداد مخبط

٣- اعداد المخبط الارشادى لل بحياء والمناطق المختلفة "حالة عدم وجود مخبط عام او ارشادى للمدينة" :

سريع وعاجل وليس بالاسلوب التقليدي بفرض حل مشاكل عاجلة وسريعة وتقديم حلول لمناطق المشاكل العاجلة ومناطق ضغط الجماهير دون عمل دراسات مستفيضة وكثيرة وتجميع البيانات والمعلومات وتحليل البدائل الخ مما يستهلك الوقت والجهد والمال.

وليس المخطط الارشادى للمناطق المتخلفة بدلاً للمخطط العام او الارشادى للمدينة بل هو مخطط نوعى ،والغرض من المخطط الارشادى للمناطق المتخلفة هو الاجابة على الاسئلة الاتية : -

- ١- اين توجد الاحياء او المناطق المتخلفة ؟
- ٢- ما هي مظاهر تخلف كل حى او منطقة ؟
- ٣- ما هي اولويات العمل بين الاحياء او المناطق ؟
- ٤- ما هي اساليب التعامل مع كل حى او منطقة ؟



- ٤ - اعداد المخطط الارشادى للأحياء  
والمناطق المتخلله المراد تجديدها.
- ١-٤ اعداد خرائط الاساس
- ٢-٤ الجلوسة الاستطلاعية
- ٣-٤ جمع المعلومات وتقييمها
- ٤-٤ الترجيح على مستوى المدين
- ٤-٥ تحديد اولويات العمل بين الأحياء.
- ٤-٦ تحديد اساليب التعامل مع الأحياء  
والمناطق المتخلله.
- ٤-٧ المخطط الارشادى للأحياء والمناطق  
المتخلله - الوثائق والمحفوظات
- ٤-٨ قرار المحافظ المختص بشأن  
تجديد الأحياء والمناطق المتخلله.


مقدمة : كما سبق ذكره ، ففي حالة وجود مخطط عيماً او ارشادي للمدينة مكتمل العناصر فلن تكون هناك حاجة لاعداد المخطط الارشادي للمناطق والاحياء المختلفة للمدينة . ويمكن في هذه الحالة تحديد الاحياء والمناطق المختلفة ومثلاً هررت خلفها واولوياتها من المخطط العام او الارشادي للمدينة .

ثم يصدر بها قرار من المحافظ المختص . يتضمن ايقاف اصدار تراخيص بها . اما في حالة عدم وجود مخطط عام او مخطط ارشادي للمدينة ، او وجوده مع حدوث قصور فيه تجاه المناطق والاحياء المختلفة والحاجة لاعداد مخطط نوعي خاص بالمناطق والاحياء المختلفة فان عملية اعداد هذا المخطط تمر بالخطوات التالية :-

- ١) اعداد خرائط الاساس .
- ٢) الجولة الاستطلاعية للتعرف على المدينة .
- ٣) جمع المعلومات وتقييمها باستماراة تقييم الحس والخرائط ولكل احياء المدينة ثم التقييم على مستوى المدينة باستخدام الاستماراة العامة للتقييم .
- ٤) الترجيح على مستوى المدينة باستخدام نقاط الترجيح وذلك لترجح حى على حى .
- ٥) تحديد اولويات العمل بين الاحياء .
- ٦) تحديد اساليب التعامل مع الاحياء .
- ٧) اعداد الوثائق والمحتوى للمخطط الارشادي للاحيا والمناطق المختلفة .
- ٨) استصدار قرار المحافظ المختص بشان تجديد الاحياء والمناطق المختلفة وايقاف اصدار تراخيص بها حتى انتهاء العمل بالمخطط . وجدير بالذكر ان الاستماراة العامة للتقييم والمقارنة ونتائجها تقوم مقام التحليل فى الدراسات العادية . وتقوم نقاط التقييم على ميزان واحد لكل الموضوعات ، كما قد تستخدم نقاط المفاضلة بين الاحياء ولترجح حى على آخر فى الاولويات .

ونخلص من التقييم والمقارنة والترجح الى تحديد موقع الاحياء المختلفة ، ظاهر تختلف كل حى او منطقة ، واولويات التعامل بين الاحياء او المناطق واسلوب التعامل التخطيطى مع كل حى . وهذه المسائل مجتمعة تكون محتوى المخطط الارشادى للاحيا والمناطق المختلفة .

٤ - اعداد المخطط الارشادى  
للاحيا والمناطق  
المختلفة المترادفة  
تجديدها :-



بيانات العملاء

بيانات المبيعات

ومرفق بهذه الباب نموذج لاستماره التقييم للحسى والاستماره العامة للتقييم والمقارنة والترجيح على مستوى المدينة وجدير بالذكر ان الدرجات بهذه الاستمارات هي للاسترشاد فقط حيث يتم التعامل مع كل مدينة على حده تبعا لظروفها الخاصة خصوصا عند التعامل مع مدن المحافظات والتى تحول العديد منها من قرى الى مدن بقرار ادارية ، حيث سيكون من الخطأ معاملة هذه "المدن" بمعايير المدن حيث ستكون النتيجة - بالتأكيد - أنها كلها متخلفة .

وكما اسلفنا الذكر ، فنقاط التقييم تقوم على ميزان واحد . لكن وعلى ضوء الظروف الخاصة بكل مدينة قد يكون من الاصوب اعطاء بعض جوانب التقييم - البيئة / شبكات المرافق / شبكات الطرق / الخدمات / الخ - وزنا اكبر عند التقييم ، وذلك بان تعطى درجة اعلى من الدرجة المعطاه في العادة وهي ( ٢٠٠٠ - ٣ ) وذلك بضرب درجات النقطة في ( ٢ او ٣ او ٤ او ٥ ) ومن هذه الحالة تكون الدرجات ( ٢٠٠٠ - ٤ - ٦ ) او ( ٠٠٠٠ - ٤ - ٨ - ١٢ ) مثلا . ولتحديد الاهميه يتم اعطاء الدرجات لنقاط التقييم قبل البدء في اجراء البحث الميداني وبناء على سياسات المدينة والاهداف المرجوه منها .

ومن الطبيعي انه عند جمع الدرجات لكل حي من الاحياء ، ان تكون الاحياء التي ستحصل على اقل الدرجات هي الاكثر تخلفا . ثم يتم ترتيب الاحياء تصاعديا السنء فالاحسن فالاحسن . ويلى ذلك تحديد اساليب التعامل مع كل حي تبعا لسياسات وامكانيات كل مدينة وظروف كل حي او موقع . ويتم اعداد وثيقة المخطط الارشادى لل بحياء و المناطق المختلفة . ثم يصدر قرار المحافظ المختص بتحديد موقع الاحياء المختلفة واسلوب التعامل مع كل حي ، كذلك اولويات اعداد المشروعات مع ايقاف اصدار التراخيص بهذه المناطق . وفيما يلى شرح تفصيلي لمراحل وخطوات واسلوب اعداد المخطط الارشادى لل بحياء والمناطق المختلفة وما يتبعه من اعمال تنظيمية وتنفيذية . وبالطبع فى حالة وجود مخططات سواء عامة او ارشادية للمدينة فإنه يمكن مراجعته

معلوماتها واستكمال اى جوانب نقص قد تكون موجودة وذلك بالاسترشاد بالشرح التفصيلى المعروض

يتم اعداد خرائط الاساس من الخرائط المساحية المتوفرة بمقاييس ١/٥٠٠٠ او بمقاييس ١/٢٥٠٠ ثم تطبق الخرائط الجوية – ان وجدت – على الخريطة المساحية بعد توحيد المقاييس بحيث تعد خريطة مستنبطة للمدينة ككل. وبعد ذلك ،تقسم المدينة الى احياء وتعد لكل حي خريطة بمقاييس رسم مناسب ،وربما كانت جزءا من خريطة الاساس الاصلية للمدينة .

وقد تم التعرض ايضا لموضوع اعداد خرائط الاساس للمدينة في دليل رقم (٣) الخاص باعداد وتنظيم البيانات التخطيطية الجزء الاول ،ودليل رقم (١) الخاص باعداد المخطط الارشادي للمدينة ، وايضا الدليل رقم (٨) الخاص باعداد المخطط العام للمدينة .

يتعرف فريق العمل على احياء المدينة ،من خلال جولة استطلاعية عامة يصاحبهم فيها اعضاء الفريق من ابناء المدينة والمسئولون المحليون،لتكون تصور عن التكوين العمراني والاجتماعي الاقتصادي للاحيا ،والخروج بتصور سريع عن اهم المشاكل التي تواجه هذه الاحياء . مع تحديد مناطق واتجاهات النمو على مستوى المدينة . وذلك قبل البدء في الدراسات وجمع البيانات . وبحيث يتم تحديد الاحياء الجيدة او المتميزة واستبعادها عن التقييم لانتفاء صفة التخلف عنها . كما انه من المتوقع ان الاحياء التي تنطبق عليها احكام القانون تقسيم الاراضي ستكون من ضمن الاحياء المختلفة .

يتم الحصول على المعلومات المطلوبة لاعداد المخطط الارشادي للمناطق والاحياء المختلفة بالمدينة من خلال خطرين متوازيين : –

- الاول : اعمال استطلاعية ميدانية .
- الثانى: اعمال مكتبية .

#### ٤- اعداد خرائط الاساس:

#### ٤- الجولة الاستطلاعية:

#### ٤- جمع المعلومات وتقييمها:

ويتم تجميع المعلومات المطلوبة من خلال بحث ٨ نقاط أساسية لازمة لتقدير درجة التخلف بكل حى وهي : ١- الملكية ٢- البيئة العامة ٣- حالات المباني ٤- المرافق ٥- الطرق ٦- الوصول الى الحى ٧- الصفات الاجتماعية ٨- الخدمات.

وقد يحتاج الامر الى استخدام نقاط للمفاضلة او الترجيح وعلى ضوء سياسات المدينة والتى قد تكون واحدة او اكثراً من النقاط التالية :

- ١- الموقع بالنسبة للمدينة ٢- القيمة العقارية
- ٣- الظروف السياسية والامنية والرغبات الشعبية
- ٤- الحالة العامة للمباني ٥- ملكية الاراضى

والوضع القانونى للمباني ، الخ وتحدد هذه النقاط على ضوء الظروف الخاصة بكل مدينة .

كما سيكون من المناسب تقييم الحالة وقياس درجة التخلف على التوازى مع تجميع المعلومات ولذلك ، سنورد اولاً باول مع شرح نقاط تجميع المعلومات اسلوب تقييمها . وفي هذا المجال يتم اعطاء درجات للتقييم تتزايد مع الحالة الجيدة وتتناقص مع الحالة الرديئة . وبذلك فان المناطق او الاحياء التي تحصل على اقل درجة من المنتظر ان تكون اكثراً في المناطق تدهوراً . وفيما يلى شرح تفصيلى لمحتوى نقاط التجميع واسلوب تقييم كل نقطة :-

#### ٤-٣-ملكية الاراضى والوضع القانونى للمباني :

يتم حصر ودراسة البيانات المتاحة عن الملكية وقانونية البناء بالاحياء المختلفة . وذلك من واقع بيانات ادارة الاملاك والاجهزة المحلية المختصة . وايضاً من واقع الدراسة الاستطلاعية ومقابلة الاهالى بحيث تحدد نوعية الملكية الفالية على الحى . وسواء كانت فى نسيج عمرانى عشوائى مقام تعيدياً او بنظام الحكر على ارض مملوكة للدولة (١) او نسيج عمرانى عشوائى مقام على ارض مملوكة للأفراد (١) . او تقسيمات مرخصة مقام عليها مبانى قانونية . او مناطق اسكان مخططة ، او مناطق تاريخية ، او مقابر . وايضاً تدرس الارض الفضاء المتدخله مع النسيج العمرانى سواء كانت ملك الدولة ووضعت عليها اليد او حكر او ملكية عامة . وكذلك بالنسبة للارض الفضاء ملك الافراد مع الاخذ فى الاعتبار

(١) المناطق المخالفة لقانون تقسيم الاراضى رقم ٥٢ سنة ٤٤ وصدر بشأنها القانون ١٣٥ لسنة ١٩٨١

ان الاراضي الزراعية تظل كذلك ولا تستخـدم لـى غرض آخر . ثم يتم تفريغ البيانات من الخرائط الى استمارـة التقييم وذلك تبعـا للصيـفة الغـالـبة على الحـسـنـ.

وتعتـبر ملكـية الارـاضـي وقـانـونـية المـبـانـي مـن عـناـصـر التـقـيـيم الـهـامـة لـتـحـدـيد مـدى تـخـلـفـ الحـسـنـ . فالـحـسـنـ ذـو النـسـيج العـمـرـانـي العـشـواـئـي او التـقـيـيم غـيرـ المـرـخصـ والمـقـامـ تعـديـا او بـنـظـامـ الحـكـرـ عـلـى اـرـاضـي مـمـلـوـكـة لـلـدـولـة وـمـبـانـي غـيرـ مـرـخصـةـ يـعـتـبـرـ اـكـثـرـ تـخـلـفـاـ مـنـ حـنـ مـبـانـي غـيرـ مـرـخصـةـ بـنـسـيجـ عـمـرـانـي عـشـواـئـي عـلـى اـرـاضـي مـلـكـ الـافـرـادـ . وـبـلـىـ ذـلـكـ الـمـنـاطـقـ ذـاتـ الـبـنـاءـ الـغـيـرـ قـانـونـيـ بـتـقـيـيمـاتـ مـرـخصـةـ حـيـثـ تمـثـلـ الـتـقـيـيمـاتـ الـمـرـخصـةـ نـوـعاـ مـنـ الـتـنـظـيمـ لـلـحـسـنـ مـمـاـ يـعـكـسـ حـالـهـ اـفـضـلـ مـنـ الـحـالـاتـ السـابـقـةـ ، وـاـقـلـ صـورـ التـخـلـفـ بـالـنـسـبـةـ لـعـنـصـرـ الـمـلـكـيـةـ يـكـوـنـ فـيـ حـالـةـ الـمـبـانـيـ الـقـانـونـيـةـ الـمـقـامـةـ عـلـىـ تـقـيـيمـاتـ مـرـخصـةـ . اـمـاـ بـالـنـسـبـةـ لـلـاـرـاضـيـ الـفـضـاءـ مـعـ الـاـخـذـ فـيـ الـاعـتـبـارـ انـ الـاـرـاضـيـ الـزـرـاعـيـةـ تـظـلـ كـذـلـكـ وـلـاـ تـسـخـدمـ لـىـ غـرضـ آخـرـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ فـاـنـ اـسـوـاـ الـحـالـاتـ تـكـوـنـ الـاـرـاضـيـ مـلـكـ الـدـولـةـ الـمـوـضـوعـ عـلـيـهـاـ الـيـدـ مـنـ الـاـفـرـادـ اوـ الـجـمـاعـاتـ بـشـكـلـ غـيرـ قـانـونـيـ تـلـيـهـاـ الـاـرـاضـيـ الـحـكـرـ ، تـلـيـهـاـ الـاـرـاضـيـ الـفـضـاءـ مـلـكـ الـدـولـةـ وـالـمـمـلـوـكـةـ قـانـونـاـ لـلـاـفـرـادـ . وـفـيـماـ يـلـىـ درـجـاتـ الـتـقـيـيمـ لـعـنـصـرـ الـمـلـكـيـةـ لـلـاـرـاضـيـ الـمـبـنـيـةـ وـالـفـضـاءـ :

\* اـرـاضـيـ مـبـنـيـةـ

<u>الـدـرـجـةـ</u>	<u>نـوـعـ الـمـلـكـيـةـ</u>
.	ارـضـ غـيرـ مـمـلـوـكـةـ لـلـبـيـانـيـ - بـنـاءـ غـيرـ قـانـونـيـ (٢).
١	ارـضـ مـمـلـوـكـةـ لـلـبـيـانـيـ - بـنـاءـ غـيرـ قـانـونـيـ (٢).
٢	تقـسيـمـ مـرـخصـ - بـنـاءـ غـيرـ قـانـونـيـ.
٣	تقـسيـمـ مـرـخصـ - بـنـاءـ قـانـونـيـ.

(٢) هـىـ الـمـنـاطـقـ الـمـخـالـفـةـ لـقـانـونـ تقـسيـمـ الـاـرـاضـيـ رقمـ ٥٢ـ سـنـةـ ٤٤ـ وـصـدرـ بـشـاـئـهـ الـقـانـونـ ١٣٥ـ لـسـنـةـ ٠٨١ـ

\* اراضي فضاء

<u>الدرجة</u>	<u>نوع الملكية</u>
.	ارض فضاء ملك الدولة - موضوع عليها اليـد .
١	ارض فضاء ملك الدولة - حـكـر .
٢	ارض فضاء ملك الدولة - ملكـيـة عـامـه .
٣	ارض فضاء ملك الافراد - ملكـيـة خـاصـه . قـانـونـيـة .

٤-٣- البيئة العامة : يتم دراسة وجمع المعلومات المتاحة عن التلوث بالبيئة من خلال دراسة انواع التلوث المختلفة بكل حى والتنبئ تفطى تلوث الهواء - الدخان والغازات - الاتربة - الرياح - السوائل - العوادم - المواد الصلبة - الروائح الكريهة . . . الخ . وسواء كان مصدر التلوث من خارج الحى كالمصانع مثلا ، او كان التلوث ذاتيا من مصادر داخل الحى كالدورش او طفح المجاري او اكوام القمامـة . . . الخ . مع دراسة مستوى النظافة العامة واسلوب جمع القمامـة واماكن القائـها كذلك النفايات والمخلفات الناتجه عن الاسواق العامة او المفتوحة والحركة التجارية اليومية او الورش الصناعية وذلك لكل حى على حده . وتوقع المعلومات التي يتم تجميعها على نسخ من الخرائط ، ثم يتم تفريغها بشكل نقاط فى استمارـة التقييم الخاصة بالـحـى وذلك لتحديد درجة التخلف .

ويحكم على الحى بالخلف بدرجة اساسية اذا كان معرضـا لـكـل من التلوث الخارجـى والذاتـى وـتـقلـ حدـةـ التـخلفـ اذاـ كانـ مـعـرضـا لـواـحدـ مـنـهـماـ فـقـطـ . وـفـىـ هـذـهـ الـحـالـةـ يـتـفـاوـتـ الـحـكـمـ عـلـىـ درـجـةـ التـخلفـ البيـئـىـ حـسـبـ تقـديرـ درـجـةـ التـلوـثـ ،ـ وـفـيـماـ يـلىـ عـنـاصـرـ التـقـيـيمـ (٣)ـ .

<u>الدرجة</u>	<u>مستوى النظافة العامة</u>
*	ردئ
١	متوسط
٢	جيد

(٣) يمكن استخدام واحدة او اكـثرـ مـنـ مـجاـلاتـ التـقـيـيمـ هـذـهـ حـسـبـ الـحـالـةـ وـالـظـرـوفـ السـائـدةـ بـالـمـديـنـةـ .

الدرجة

\* اسلوب جمع القمامـة

- ٠ لا يوجد وتلقى القمامـة داخل المنطقة
- ١ وجود اسلوب منتظم لجمع القمامـة
- ٢ وجود اساليب منتظمة وحديثـة او ميكانيكية لجمع القمامـة

\* تلوث بيئي ذاتـي

- |   |            |          |
|---|------------|----------|
| ٠ | تـوـجـد    | ضـوـضـاء |
| ٢ | لا تـوـجـد |          |

- |   |            |         |
|---|------------|---------|
| ٠ | تـوـجـد    | غـازـات |
| ٢ | لا تـوـجـد |         |

- |   |            |          |
|---|------------|----------|
| ٠ | تـوـجـد    | سوـاـئـل |
| ٢ | لا تـوـجـد |          |

- |   |            |            |
|---|------------|------------|
| ٠ | تـوـجـد    | مـخـلـفـات |
| ٢ | لا تـوـجـد | صـلـبـه    |

\* تلوث بيئي خارجي

- |   |            |          |
|---|------------|----------|
| ٠ | تـوـجـد    | ضـوـضـاء |
| ١ | لا تـوـجـد |          |

- |   |            |         |
|---|------------|---------|
| ٠ | تـوـجـد    | غـازـات |
| ١ | لا تـوـجـد |         |

- |   |            |          |
|---|------------|----------|
| ٠ | تـوـجـد    | سوـاـئـل |
| ١ | لا تـوـجـد |          |

- |   |            |                    |
|---|------------|--------------------|
| ٠ | تـوـجـد    | مـخـلـفـات صـلـبـه |
| ١ | لا تـوـجـد |                    |

٤-٣-٣ الحالة العامة للمباني : تتم دراسة الحالات العامة للمباني ( جيد - متوسط - ردئ ) . ويكون التقييم شاملًا طريقة البناء ومواده ، وبناءً على ظهور العيوب الانشائية الظاهرة ( شقوق واضحة بالحوائط - تصدع بالاعمد - تعشيش بالخرسانة ترخيم بالبلاطات ..... الخ ) او ظهور التآكل بالادوار الأرضية نتيجة للنشع او الرطوبة او الطفح كذلك تآكل الاجزاء الخشبية وغيرها من مظاهر التداعى ويتم ذلك من خلال الجولات الاستطلاعية التي يفضل ان يقوم بها مهندس مهندس او معماري مختص في الخبره في التنفيذ والانشاءات بحيث يستطيع الحكم على الحالة العامة للمباني بسرعة من واقع مشاهداته وتبعاً لتقديره . ومن البديهي ان تعتبر العشـش والاکواخ والمباني المبنية بالمواد غير المتماسكة كالصفيح والكرتون والخيش والقماش ومخلفات المباني ... الخ وكذلك الخيام حالة ردئه ، كما تعتبر المباني الطينية داخل المدن كذلك .

وتتوقع نتائج الدراسة على الخرائط ، ويعطى تقدير للحالة العامة الفالية ، اي ان البلوك الفالسب عليه الحاله المتوسطه وبه منشاً او اثنان بحاله ردئه او جيدة .. يعامل على اساس كونه متوسطاً والعكس صحيح . مع ملاحظة ان التعامل التفصيلي مع المباني سيكون مجاله في مرحلة تنفيذية تأتى بعد اعداد المخطط الارشادي للحياء والمناطق المتخلفة .

والتعرف على حالة المباني بالحى احد مقاييس الحكم على درجة تخلفه فكلما زادت نسبة المباني الرديئة كلما زادت احتمالات تخلف الحي وزادت درجة تخلفه . فاذا كانت حالة ٠٦٠٪ فأكثر من المباني ردئه اعتبرت الحالة العامة ردئه . اما اذا كانت ٢٥٪ الى ٥٩٪ اعتبرت الحالة متوسطة . والحالة الجيدة تكون اذا كان اقل من ٢٥٪ من مباني الحي ردئه . وتستخدم النسبة المئوية الفعلية للمباني ذات الحاله الرديئه كنقطة ترجيح بين الاحياء لتحديد الاولويات على النحو الذي سيتم شرحه في نقاط الترجيح فيما بعد . وفيما يلى درجات تقييم الحالة العامة لمباني المنطقة : -

### الدرجة

ردىء	٠/٠٦٠ فاكثر من مبانى الحى .
متوسط	٠/٠٥٩ الى ٠/٠٢٥ من مبانى الحى ١
جيد	٠/٠٢٥ فاقل من مبانى الحى ٢

٤-٣-٤ شبكات المرافق العامة : تتم دراسة وتحديد نوع الخدمة المتوفرة وشبكات ومحطات المرافق العامة القائمة (مياه نقية للشرب - صرف صحي - كهرباء) . والتي تخدم او توثر على الاحياء المختلفة وذلك من حيث وجود هذه الشبكات من عدمه ، وتصنيفها اذا كانت مؤقتة ام موضعية ام شاملة :-

شاملة	موقعية	مؤقتة	
*شبكة شاملة	* صنابير عامة	* عربة فناطيس * المياه نقية	
*شبكة شاملة	* خزانات تحليل	-----	صرف صحي
*شبكة شاملة	* مولدات كهرباء بالموقع	* سرقة التيار الكهربائي (غير رسمي)	كهرباء

ايضا يتم تحديد حالة هذه الشبكات ظاهريا ، مثل وجود طفح مجاري من عدمه او كثرة انقطاع التيار الكهربائي لاعطال بالشبكة او عدم انتظام التيار كذلك انتظام او انقطاع مياه الشرب .

كذلك تحديد موقع وعدد الاراحيف العامة وصنابير المياه العامة او عربات الفنتناس

ايضا يتم تحديد المناطق الغير مخدومه بالمرافق او بها شبكات قد يمه غير صالحة او اللى بها مشاكل من نقص المرافق . ويتم الحصول على كل هذه المعلومات من واقع بيانات وتقديرات الجهات المحلية الفنية المختصة ، ومن واقع الجولات الميدانية وسؤال الاهالى وبحيث يوقع على الخرائط الصبغه الغالبة على كل حى ، ثم تفرغ باستماراة التقسيم الخاصة بالحى .

ويعتبر توفر المرافق العامة (مياه نقية/صرف صحي/صرف سطحي/كهرباء) وكذلك كفاءة هذه المرافق، وما إذا كانت دائمة أو مؤقتة، شاملة أو موضعية، عاملًا هامًا من عوامل تقييم مدى تخلف الحى، وفيما يلى نورد درجات التقييم لشبكات المرافق.

<u>الدرجة</u>	* <u>شبكة مياه نقية</u>
٠	غير موجود بالحى
١	مؤقتة (فناطيس)
٢	موضعية (صنايبير عامة)
٣	دائمة (شبكة شاملة)

<u>الدرجة</u>	* <u>الصرف الصحي</u>
٠	غير موجود بالحى
٢	موضعي (خزانات/سيارات) شبكة خاصة
٣	دائم (شبكة شاملة)

<u>الدرجة</u>	* <u>شبكة كهرباء</u>
٠	غير موجود بالحى
١	مؤقتة (سرقة التيار الكهربائي)
٢	موضعية (مولادات كهرباء خاصة بالحى)
٣	دائمة (شبكة شاملة)

٤-٥ شبكات الطرق : يتم دراسة وتحديد شبكات الطرق القائمة بالحى (مرور آلى ومشاه) سواء طرق رئيسية او ثانوية او فرعية وكفاءتها واساليب الانارة ، وصلاحية الطرق للمرور الآلى والمشاه . وحالة الطريق والاشغال الثابتة والمحركة التى بالطرق مع تحديد موقع المشاكل . وتوقع البيانات التى يتم الحصول عليها ، على نسخ من خرائط الاساس خاصة بالطرق ثم تقييم باستخدام استماره التقييم .

ويمكن الحكم بتأخر شبكات الطرق بحى ما بناءً على دراستها . ففى ممتع بوجود شبكة من الطرق تسمح بالحركة الآلية والمشاه سيكون افضل من حى لا تتوفر به مسارات لاخذنوعى الحركة . كذلك يمكن الحكم على درجة تخلف الحى ببحث اشغالات الطرق ، ففى يتتصف ، بكثرة اشغالات الطريق وتعدد مظاهر الاشغال سيكون متخلقا بدرجة اكثرا

من حى لا يتصف بهذه الظاهرة . وفيما يلى نقاط التقييم :

الدرجة \* الصلاحية للحركة الآلية

- ٠ غير صالحة للحركة الآلية
- ١ ممكن استخدامها للحركة الآلية
- ٢ صالحة للحركة الآلية

الدرجة \* اشغالات الطريق

- ٠ اشغالات ثابتة / دائمة
- ١ اشغالات متحركة / غير دائمة
- ٢ لا توجد اشغالات

الدرجة \* حالات الطريق

- ٠ حالات الطريق ردئ
- ١ حالات الطريق متوسط
- ٢ حالات الطريق جيدة

الدرجة \* الانارة

- ٠ لا توجد انارة
- ١ الانارة غير كافية
- ٢ الانارة كافية

**٤-٣ الوصول الى الحى:** تعتبر دراسة امكانية ووسائل الوصول الى الحى من ضمن عوامل الحكم على درجة تخلفه . ففى نساء لا يتمتع بتسهيلات ووسائل النقل العام او الخاص ، يمثل الوصول اليه مشكله اساسية ، ومصاريف اضافية ، تزيد احتمالات الحكم عليه بالتأخر عن حى اكثراً قرباً وسهل فى الاتصال بباقي اجزاء المدينة .

فهناك علاقة وثيقة بين بعد الحى عن العمارات وصعوبة اتصاله بباقي مكونات المدينة ، وبين تفشي حالات التعدي والعنف فى البناء وعدم الالتزام بنظم البناء ، كذلك هناك علاقة وثيقة بين صعوبة الاتصال وانتشار الجريمة وارتفاعها والامراض الاجتماعية الاخرى علاوة على عدم سهولة مد مظلة الخدمات الى الحى . وقياس سهولة الوصول الى الحى هو توفر وسائل النقل العام من عدمه ، حيث أن عدم وجود النقل العام او صعوبته وصوله الى الحى او عدم توفره يؤدى الى ظهور النقل الخاص ، وفيما يلى نقاط التقييم الخاصة

ببحث وسائل الوصول : -

\* النقل العام

- |        |  |
|--------|--|
| الدرجة | ٠ .<br>النقل العام لا يوجد<br>النقل العام غير كاف / الاستعانتة ١<br>بالنقل الخاص<br>٢ .<br>النقل العام كاف |
|--------|--|

٤-٣- الصفات الاجتماعية : تعتبر دراسة الصفات الاجتماعية عاملًا هامًا لتحديد درجة التخلف الحى بماه فالكثافة السكانية كلما زادت كلما كانت مؤشرًا محتملا على تخلف الحى، كذلك انخفاض معدل الدخل العام للإسرة، مع انتشار الأمراض الاجتماعية والجريمة تعتبر مؤشرًا على تخلف الحى. فكلما ارتفع معدل الجريمة، أو عدد فاعليها من أفراد المجتمع كلما امك الحكم على هذا الحى بالتأخر، كذلك انتشار الأمراض الاجتماعية مثل انتشار أوكار الرذيلة أو القمار أو الأدمان . . . . . الخ، كذلك انتشار الأمراض العضوية مثل أمراض العيون أو الصدر . . . . . الخ، أو أن يكون الحى مصدراً للأوبئة، مما يحكم على الحى بالتأخر ويعطيه الأولوية في العمل. ويهم هنا صفة خاصة في تقدير المجتمع ، الكثافة والدخل والأمراض الاجتماعية والعضوية ، حيث أنها دلائل قوية على تخلف المجتمع من عدمه . وفيما يلى درجات التقسيم : -

\* الكثافة السكانية (٤)

- |        |   |
|--------|---|
| الدرجة | ٠ .<br>الكثافة السكانية عالية<br>١ .<br>الكثافة السكانية متوسطة<br>٢ .<br>الكثافة السكانية منخفضة |
|--------|---|

\* متوسط الدخل العام لرب للاسرة (٥)

- |        |  |
|--------|--|
| الدرجة | ٠ .<br>متوسط الدخل العام أقل من<br>الحد الأدنى القومى.<br>١ .<br>متوسط الدخل العام مساوى<br>للحد الأدنى القومى.<br>٢ .<br>متوسط الدخل العام أكبر<br>من الحد الأدنى القومى. |
|--------|--|

(٤) تحدد الكثافة على ضوء كل مدينة على حده مع مراعاة ان الائحة التنفيذية لقانون التخطيط العمراني نصت في المادة (٢٦) على ان الكثافة السكانية داخل المدن القائمة لا تزيد عن ١٥٠ فرد / فدان .

\* الامراض الاجتماعية

- ٠ الامراض الاجتماعية منتشرة
- ١ الامراض الاجتماعية موجودة
- ٢ الامراض الاجتماعية غير موجودة

\* الامراض العضوية

- ٠ المنطقة مصدر اوبئة
- ١ المنطقة تتركز بها امراض متعددة / بيئية
- ٢ المنطقة نظيفة من الامراض

٤-٣-٤ الخدمات : يتم دراسة الخدمات لكل حى، وتحديد توفرها من عدمه، ودراسة الاحياء التي بها شكوى من نقص الخدمات او عدم كفايتها او عدم وجودها . ويتم تحديد كل انواع الخدمات المتوفرة (دينية - تعليمية - صحية - امنية - ادارية - ترفيهية - رياضية ) وذلك من خلال الجداول الاستطلاعية ولقاء الاهالى والمسئولين ، ومن تقارير وبيانات ودراسات الجهات المحلية المختصة، وخططها لتطوير الخدمات التابعة لها او اقتراح اخرى جديدة .

وتقييم كل خدمة على حده من حيث وجودها من عدمه، وكونها كافية ام لا مثل ، العمل عدة فترات بالمدارس لنقص المبانى او الامكانيات - او حضور الطبيب فى ايام معينة للمنطقة - او المكتبات المتنقلة - او الجمعيات الاستهلاكية المتنقلة .. الخ . وفيما يلى نقاط التقييم الخاصة بالخدمات : -

\* خدمات دينية

- ٠ غير موجودة
- ١ غير كافية
- ٢ كافية

(٥) من الصعب الاعتماد على مؤشر الدخل كعنصر اساسى في التقييم نظراً لصعوبة معرفة القيمة الحقيقية للدخل ، كما ان الدخل لا يرتبط بالمستوى الاجتماعى للسكان .

الدرجة

\* خدمات تعليمية :

- غير موجودة
- ١ غير كافية
- ٢ كافية

الدرجة

\* خدمات صحية :

- غير موجودة
- ١ غير كافية
- ٢ كافية

الدرجة

\* خدمات تجارية :

- غير موجودة
- ١ غير كافية
- ٢ كافية

الدرجة

\* خدمات ترفيهية ورياضية :

- غير موجودة
- ١ غير كافية
- ٢ كافية

الدرجة

\* خدمات أمنية وادارية :


- غير موجودة
- ١ غير كافية
- ٢ كافية



ومرفق بالشرح لوحات أعمال الاستطلاع الميداني، كل موضوع على لوحة مستقلة لأغراض الشرح فقط، وعملياً يمكن على نفس اللوحة وضع أكثر من موضوع حسب الحالة ويتم حفظ هذه اللوحات الميدانية كوشية، ولادة عـلى لـاخراج هـذه اللـوحـات ولـكـن يـكـفـى اـعـدـادـ لـلـوـحةـ لـتـقـيـيـمـ عـنـاصـرـ الـحـسـنـ . وبعد دراسة كل حـىـ على حـدـةـ وـتـقـيـيـمـ يـلـزـمـ وـضـعـ كـافـىـ الـاحـيـاءـ فـىـ اـطـارـ وـاـحـدـ لـلـمـقـارـنـةـ وـالـمـفـاضـلـةـ بـيـنـهـاـ ، لـوـضـعـ اوـلـوـيـاتـ الـاحـيـاءـ تـمـهـيـداـ لـلـتـوـصـيـةـ بـالـتـعـامـلـ تـخـطـيـطـيـاـ مـعـهـاـ . وـالـنـظـرـةـ هـنـاـ لـنـ تـكـونـ بـالـطـبـعـ نـظـرـةـ مـوـضـوعـيـةـ عـلـىـ مـسـتـوـىـ الـحـىـ وـلـكـنـ سـتـكـونـ شـامـلـةـ عـلـىـ مـسـتـوـىـ الـمـدـيـنـةـ . وـتـسـتـخـدـمـ لـلـتـقـيـيـمـ العـسـامـ اـسـتـمـارـةـ شـامـلـةـ تـشـمـلـ كـلـ اـحـيـاءـ الـمـدـيـنـةـ - الـتـىـ شـمـلتـهاـ الـدـرـاسـاتـ - كـمـاـ تـشـمـلـ كـلـ نـقـاطـ التـقـيـيـمـ بـحـيثـ يـمـكـنـ المـقـارـنـةـ بـيـنـ الـاحـيـاءـ فـىـ نـقـطـةـ التـقـيـيـمـ الـواـحـدـةـ . وـمـرـفـقـ بـالـشـرـحـ نـسـخـةـ مـنـ اـسـتـمـارـةـ التـقـيـيـمـ الـعـامـةـ الـمـقـتـرـحـةـ ( لـلـاـسـتـرـشـادـ فـقـطـ وـكـذـلـكـ دـرـجـاتـهـ ) .

الدليل:

- ٨٤ -

شمارق رقم:	١٠٠	التاريخ:	٢٠١٣/١٢/٢٥
رقم الارضية:	١	رقم المنشئ:	١
اسم الارضية: ضريحية أساس المدينة			
اسم المنشئ: المنقطط الإرشادي لمناطق مختلفة			
اسم المشروع: الإدارة المحلية للتخطيط العمراني			
اسم المكتب:			





٢٣




الدليل:


- ٥٠ -

العنوان:	جدة، المحافظة، المملكة العربية السعودية
البلد:	السعودية
المنطقة:	جدة، المحافظة، المملكة العربية السعودية
الرقم:	٣ - ١ - حم - ٢٢
الاسم:	ش. العجمي
النوع:	بungalow
المساحة:	٦٠ متر مربع
الكلفة:	٣٠٠٠٠٠

مشتقة مهندسية



الدليل:	مشروع:
الى صدور برسالة اعتماد	- الى صدور برسالة اعتماد
البرورة.	البرورة.
اسم المكتب:	
الإدارة المعملية للتنظيمي المصغراني	
اسم المشروع:	
المخطط الإرشادي للنظامي المصغراني	
اسم الرسالة:	
البيمة العامة	
ص - ١	
رقم الراية:	
٦	
رقم التقرير:	
١٠١	
بيان المراسلة:	
٢٨/٣/٢٠٢٣	
بيان المراسلة:	
بيان المراسلة:	




الدليل:

- ٦٣ -


نقطة مرجعية:	_____
اسم المكتب:	_____
الإدارة المعملية للمختطط العصري	_____
المختطط الإرشادى المناطقى المختلطة	_____
اسم الوسيط:	_____
الإدارات العامة للبيان	ص ١ - ٢
رقم الشهري:	٠٩
نقطة مرجعية:	_____

نقطة مرجعية:



५


العنوان:	المنطقة الأولى شارع الملك فهد	البلد:	جدة
رقم المكتبة:	١٢٣٤٥٦٧٨٩٠	رقم الوحدة:	٧
اسم المدرسة:	ابن البارقي	اسم المدارس:	الإدارية للبنات
اسم المشرف:	د. سعاد العبدالله	اسم المشرف:	د. سعاد العبدالله
بيانات المرافق:	٢٠٢٠	بيانات المرافق:	٢٠٢٠
رقم المشروع:	٢٣٤٥٦٧٨٩٠	رقم المشروع:	٢٣٤٥٦٧٨٩٠
بيانات المكتب:		بيانات المكتب:	
الإسم:		الإسم:	
التوقيع:		التوقيع:	



الدليل:

اسم الملك:	الإدارات العلمية للتحفيظ والمعارف
(اسم المشروع:	المخطط الإرشادي للمدن الطبيعية
اسم الورقة:	شبكة العارف
رقم المشروع:	٨٠٠
نوعية:	مكتبة

نقطة مناسبة:




الدليل:

**مقدمته:**

- المنفذ تسمى بـ الـ مـ بـ الـ مـ
- المنفذ الـ مـ بـ الـ مـ بـ الـ مـ
- المنفذ الـ مـ بـ الـ مـ بـ الـ مـ

- ٦٠ -


اسم المكتب:	الإدارية المسلمين للتحفيظ المعاشر
اسم المشروع:	المخطط الإرشادي للمدنية المعاشرة
اسم الـ مـ بـ الـ مـ بـ الـ مـ:	الـ مـ بـ الـ مـ بـ الـ مـ
رقم المشروع:	٩
نـ مـ بـ الـ مـ بـ الـ مـ:	ـ مـ بـ الـ مـ بـ الـ مـ



۱۰

- 57 -

الدليل:	_____
اسم المكتب:	_____
اسم المشتري:	_____
المبلغ المطلوب شهرياً للنفطة المتناوبة:	_____
رقم الورقة:	_____
رقم الشرح:	_____
موعد إلزام:	_____
برخصة:	_____
الزمars:	_____
اسم الرسالة:	_____



الدليل:

المملكة	تعدى إمبار
البيئة	ملوحة
الحالة	رسندة
الإنسان	مركيه وروضنه
الطريق	رسندة
الرسول	ازطلع العبا نعير كاف
الصفات	الأوصي العبرة اعمية
الإيجابية	والغضبية تشرّر
الفرطان	غير موجردة
البر عجل	سكنى صناعي بخاري

تفصيم عنصر المحر(١)	رقم المدرعة:	١١
تفاصيل:	الكتلة:	مربع
تفاصيل:	الكتلة:	مستطيل

نمطية بناعية:



نهايات التقسيم		نهايات التقسيم	
النهاية	الدرجة	النهاية	الدرجة
٠	٠	٥- تأثير الطبيعة	٥- تأثير الطبيعة
١	١	٦- حالة الطبيعة مترتبة	٦- حالة الطبيعة مترتبة
٢	٢	٧- حالة الطبيعة جديدة	٧- حالة الطبيعة جديدة
٣	٣	٨- دلائل عدم إثبات	٨- دلائل عدم إثبات
٤	٤	٩- البرهان غير كافية	٩- البرهان غير كافية
٥	٥	١٠- البرهان كافية	١٠- البرهان كافية
٦	٦	١١- النقل العام للبرهان	١١- النقل العام للبرهان
٧	٧	١٢- النقل العام غير كاف / الرسمية بالتفصيل	١٢- النقل العام غير كاف / الرسمية بالتفصيل
٨	٨	١٣- النقل العام كاف	١٣- النقل العام كاف
٩	٩	١٤- الكفاية السكانية حالية (أعلى حد ١٥٠٠٠ فرد/ألف)	١٤- الكفاية السكانية حالية (أعلى حد ١٥٠٠٠ فرد/ألف)
١٠	١٠	١٥- الكفاية السكانية متوجهة (١٥٠٠٠ فرد/ألف)	١٥- الكفاية السكانية متوجهة (١٥٠٠٠ فرد/ألف)
١١	١١	١٦- الكفاية السكانية متوجهة (١٥٠٠٠ فرد/ألف)	١٦- الكفاية السكانية متوجهة (١٥٠٠٠ فرد/ألف)
١٢	١٢	١٧- متوجه الرهن العام مختلفين (أول من الأدلة في المجرى)	١٧- متوجه الرهن العام مختلفين (أول من الأدلة في المجرى)
١٣	١٣	١٨- متوجه الرهن العام متوجه (أول من الأدلة في المجرى)	١٨- متوجه الرهن العام متوجه (أول من الأدلة في المجرى)
١٤	١٤	١٩- متوجه الرهن العام متوجه (آخر من الأدلة في المجرى)	١٩- متوجه الرهن العام متوجه (آخر من الأدلة في المجرى)
١٥	١٥	٢٠- متوجه الرهن العام متوجه (آخر من الأدلة في المجرى)	٢٠- متوجه الرهن العام متوجه (آخر من الأدلة في المجرى)
١٦	١٦	٢١- المتوجهة	٢١- المتوجهة
١٧	١٧	٢٢- المكتسبة	٢٢- المكتسبة
١٨	١٨	٢٣- المكتسبة بغير مقدمة	٢٣- المكتسبة بغير مقدمة
١٩	١٩	٢٤- المكتسبة بغير مقدمة / بمقابلة	٢٤- المكتسبة بغير مقدمة / بمقابلة
٢٠	٢٠	٢٥- المكتسبة بغير مقدمة / بمقابلة	٢٥- المكتسبة بغير مقدمة / بمقابلة
٢١	٢١	٢٦- غير مصورة	٢٦- غير مصورة
٢٢	٢٢	٢٧- غير كافية	٢٧- غير كافية
٢٣	٢٣	٢٨- كافية	٢٨- كافية
٢٤	٢٤	٢٩- غير مجهودة	٢٩- غير مجهودة
٢٥	٢٥	٣٠- غير كافية	٣٠- غير كافية
٢٦	٢٦	٣١- كافية	٣١- كافية
٢٧	٢٧	٣٢- غير مجهودة	٣٢- غير مجهودة
٢٨	٢٨	٣٣- غير كافية	٣٣- غير كافية
٢٩	٢٩	٣٤- كافية	٣٤- كافية
٣٠	٣٠	٣٥- غير مجهودة	٣٥- غير مجهودة
٣١	٣١	٣٦- غير كافية	٣٦- غير كافية
٣٢	٣٢	٣٧- كافية	٣٧- كافية
٣٣	٣٣	٣٨- غير مجهودة	٣٨- غير مجهودة
٣٤	٣٤	٣٩- غير كافية	٣٩- غير كافية
٣٥	٣٥	٤٠- كافية	٤٠- كافية
٣٦	٣٦	٤١- غير مجهودة	٤١- غير مجهودة
٣٧	٣٧	٤٢- غير كافية	٤٢- غير كافية
٣٨	٣٨	٤٣- كافية	٤٣- كافية
٣٩	٣٩	٤٤- غير مجهودة	٤٤- غير مجهودة
٤٠	٤٠	٤٥- غير كافية	٤٥- غير كافية
٤١	٤١	٤٦- كافية	٤٦- كافية
٤٢	٤٢	٤٧- غير مجهودة	٤٧- غير مجهودة
٤٣	٤٣	٤٨- غير كافية	٤٨- غير كافية
٤٤	٤٤	٤٩- كافية	٤٩- كافية
٤٥	٤٥	٥٠- غير مجهودة	٥٠- غير مجهودة
٤٦	٤٦	٥١- موقعة	٥١- موقعة
٤٧	٤٧	٥٢- موصحة	٥٢- موصحة
٤٨	٤٨	٥٣- راجحة	٥٣- راجحة
٤٩	٤٩	٥٤- غير مجهودة بالمعنى	٥٤- غير مجهودة بالمعنى
٥٠	٥٠	٥٥- ٦٠٪ ذائقات مبنية على المعي	٥٥- ٦٠٪ ذائقات مبنية على المعي
٥١	٥١	٥٦- ٥٩٪ ذائقات مبنية على المعي	٥٦- ٥٩٪ ذائقات مبنية على المعي
٥٢	٥٢	٥٧- ٥٥٪ ذائقات مبنية على المعي	٥٧- ٥٥٪ ذائقات مبنية على المعي
٥٣	٥٣	٥٨- غير مجهودة بالمعنى	٥٨- غير مجهودة بالمعنى
٥٤	٥٤	٥٩- موقعة (فناطيس)	٥٩- موقعة (فناطيس)
٥٥	٥٥	٦٠- موصحة (ضمانات عامة)	٦٠- موصحة (ضمانات عامة)
٥٦	٥٦	٦١- راجحة (مشكلة شاملة)	٦١- راجحة (مشكلة شاملة)
٥٧	٥٧	٦٢- غير مجهودة بالمعنى	٦٢- غير مجهودة بالمعنى
٥٨	٥٨	٦٣- موقعة (رسالة الشفاعة الكلبية)	٦٣- موقعة (رسالة الشفاعة الكلبية)
٥٩	٥٩	٦٤- موصحة (رسالة كبرى وأصول ذات خاصية بالمعنى)	٦٤- موصحة (رسالة كبرى وأصول ذات خاصية بالمعنى)
٦٠	٦٠	٦٥- راجحة (مشكلة شاملة)	٦٥- راجحة (مشكلة شاملة)
٦١	٦١	٦٦- غير صالحة للحركة الرئوية	٦٦- غير صالحة للحركة الرئوية
٦٢	٦٢	٦٧- مكملة استخدماها للحركة الرئوية	٦٧- مكملة استخدماها للحركة الرئوية
٦٣	٦٣	٦٨- صالحة للحركة الرئوية	٦٨- صالحة للحركة الرئوية
٦٤	٦٤	٦٩- اشغالات ذاتية / راجحة	٦٩- اشغالات ذاتية / راجحة
٦٥	٦٥	٧٠- اشغالات متوكلاة على المعي	٧٠- اشغالات متوكلاة على المعي
٦٦	٦٦	٧١- اشغالات متوكلاة على المعي	٧١- اشغالات متوكلاة على المعي
٦٧	٦٧	٧٢- اشغالات متوكلاة على المعي	٧٢- اشغالات متوكلاة على المعي

الاستهارة العامة للمضارنة وتقسيم الأحياء :

تقسيم الأحياء										نظام التقسيم									
الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	
١٩	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	٠	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩
أرصدة غير محركة للباقي - بناء غير قانوني	٠	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	٠	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨
أرصدة ملحوظة للباقي - بناء غير قانوني	١										٠	١							
تقسيم مرافق - بناء غير قانوني	٢										١								
تقسيم مرافق - بناء قانوني	٣										٢								
أرصدة فضاء ملك الدولة - سطحي على اليمين	٠										١								
أرصدة فضاء ملك الدولة - حكر	١										٢								
أرصدة فضاء ملك الدولة - ملوكية عامة	٣										٣								
أرصدة فضاء ملك الدولة - ملوكية خاصة	٣																		
برعى	٠										٠								
ستوط	١										١								
جديد	٢										٢								
الإيجار وتغطية الصيانة داخل المنشآة	٠										١								
يوهود أسلوب منتظر بضم الفاء	١										٢								
يوهود أسلوب منتظر وحدت بضم الفاء	٢																		
توهيد	٠										٢								
لرتوهيد	٢																		
موهيد	٠										١								
الانوبيه	٢																		
توهيد	٠										٢								
لرتوهيد	٢																		
موهيد	٠										١								
الانوبيه	٢																		
ضمناء	٠										٢								
غذاء	٢																		
سوائل	٠										١								
صلبة	٢																		
ضمناء	٠										٢								
غذاء	٢																		
سوائل	٠										١								
صلبة	٢																		
ضمناء	٠										٢								
غذاء	٢																		
سوائل	٠										١								
صلبة	٢																		
سرشة - ٦٪ فاصل ملوك العلى	٠										١								
ستوطنة - ٥٩٪ إلى ٥٥٪ ملوك العلى	١										٢								
معبرة - ٥٥٪ فاصل ملوك العلى	٢																		
غير سوريه ملوك العلى	٠										٣								
مزقتة (فاطميات)	١																		
وصنعته (صنابر عامة)	٢																		
دالمة (شبكه شامله)	٣																		
غير سوريه ملوك العلى	٠										٤								
موقعه (ستة الستار-الكربي)	١																		
وصنعته (صعلة كهرباء أو موقد فاصله ملوك العلى)	٢																		
دالمة (شبكه شامله)	٣																		
غير صافحة لحركة الرالية	٠										٥								
صافحة استخدمها لحركة الرالية	١																		
صافحة لحركة الرالية	٢																		
استشارته تابعة / رائدة	٠										٦								
استشارته صنعته / غير رائدة	١										٧								
غير سوريه استشارته	٢																		



#### ٤- الترجيح على مستوى المدينة

والنظرية الشاملة على مستوى المدينة ستراءع المصلحة العامة للمدينة من منطلق الاولويات او المشاكل او السياسات او الجوانب الاقتصادية او الجوانب الاجتماعية . اي تبعاً لما يسيطر على المناخ العام للمدينة والنظرية الى اهمية الموضوعات . وهنا تظهر اهمية نقاط الترجيح او المفاضلة التي سنوردها . وباستخدام نقاط الترجيح والمفاضلة هذه فإنه يمكن اتخاذ القرار النهائي بالنسبة لوضع الاولويات للحياة المختلفة . كما يستفاد منها ايضاً في المفاضلة بين الاحياء فيما اذا تساوت نقاط التقييم . والجدير بالذكر ان نقاط الترجيح هذه عرضت على سبيل المثال ولكن قد يبرز على السطح نقاط اخرى مرتبطة بظروف خاصة بالمدينة الجارى دراستها ، حيث تحدد قيمة نقطة الترجيح على ضوء الامانة النسبية للموضوع محل الترجيح بالنسبة للمدينة وبالتالي فقد تكون النقاط متغيرة من مدينة لآخرى تبعاً للتغير ظروفها الخاصة ولكن فى كل الحوال يفضل ان تكون قيمة نقاط الترجيح كبيرة ومؤشره اي انهما تعطى بنسبة وليس بدرجة . لكن تكون ذات قىمة تأشير فى الترجيح .

وتبرز بعض نقاط الترجيح والمفاضلة في النقاط التالية : -

- ١- الموقع بالنسبة للمدينة
  - ٢- القيمة العقارية
  - ٣- الظروف السياسية والأمنية والرغبات الشعبية
  - ٤- الحالة العامة للمبني (٥) ملكية الاراضي والوضع القانونى للمبني :
- وبناءً على ذلك فاذا كان مثلاً الهدف من وراء المخطط الارشادى للحياة والمناطق المختلفة تحسين الوجه الحضارى للمدينة فستبرز نقطة الترجيح المرتبطة بالموقع لترجيح المواقع التي على مداخل المدن او المجاورة للمناطق السياحية مثلاً . اما اذا كان الهدف استثمار القيمة العقارية الموجودة وزيادة موارد الاجهزة المحلية فسترجح المواقع ذات القيمة العقارية المرتفعة والمواقع المتميزة لاستغلالها في مشروعات استثمارية .
- واذا كان الجانب السياسي او الامنى هو الهدف بكل تأكيد سترجح المواقع التي تمثل مصدراً للمشاكل الاجتماعية والأمنية ، وهلم جراً .

(٦) تبرز أهمية هذه النقطة في الترجيح بنفس الاسلوب الذي سبق شرحه في التقييم في النقطة ٤-٣ صفحة ٣٧ من هذا الدليل .

٤-١ الموقع بالنسبة للمدينة : يمثل الموقع بالنسبة للمدينة واحدة من نقاط الترجيح، فإذا كان الهدف تحسين الوجه الحضاري والمظهر العام للمدينة وبالتالي ستعطى أولويات ترجيحية للتعامل مع الأحياء الواقعة على مداخل المدينة أو على محاذير الحركة الرئيسية أو المجاورة للمناطق الحيوية أو المجاورة للموقع السياحي أو المواقع ذات القيمة الجمالية الخاصة . وذلك مما يوجب العمل على تطوير هذه المواقع واعطائهما الصورة الحضارية اللافقة .

٤-٢ القيمة العقارية والاستثمارية : قد تمثل القيمة العقارية بالنسبة لمدينة ما المسائل ذات الأهمية المطلقة أو الأولوية الأولى، كأن يكون بالمدينة موقع ذات قيمة عقارية مرتفعة أو متميزة ومستغلة دون الحد الأدنى للاستغلال وبالتالي يعتبر هذا الوضع أهداها للمتوارد العقارية بالمدينة . وتبرز حده هذه المشكلة إذا ما كان سوء استغلال الموارد العقارية واحداً من ضمن معوقات التنمية بالمدينة ويرافقه أن الاستفادة من القيمة العقارية المتاحة بالمدينة قد يكون وسيلة من وسائل التمويل الذاتي لمشروعات التحسين والازالة ومن هذا تبرز أهمية مسألة استخدام القيمة العقارية كنقطة من نقاط الترجيح .

٤-٣ الظروف السياسية الأمنية والرغبات الشعبية : قد تكون مشكلة مدينة ما مرتبطة أساساً بالظروف السياسية أو الأوضاع الأمنية بها . كان يوجد بالمدينة أحياء تعتبر مصدراً لازعاج السلطات سواء بالجريمة أو الرذيلة أو المشاكل الاجتماعية أو قد تكون هناك أحياء تشكل ضغوطاً على الأجهزة المحلية والشعبية أكثر من غيرها لسبب أو لآخر . وبالتالي فيمكن استخدام مسألة الظروف السياسية والأمنية كواحدة من نقاط الترجح منذ المفاضلة بين الأحياء لتحديد الأولويات، مع مراعاة أن هذه المسألة تهتم بصفة أساسية صانع القرار، ومن هنا تبرز الأهمية النسبية لهذه النقطة .

٤-٤-٤ الحالة العامة للمباني: قد تمثل الحالة العامة للمباني واحدة من المسائل الملحة لترجيح حق من الاحياء اذا ما كانت مسألة سؤ حالة المباني هي التي تشغله الاهمية الاولى لدى الاجهزة المحلية والمواطنين. كان تتكرر حالات انهيار المباني او تصدعها وما يرتبط بذلك من مسائل امنية وبلبلة لدى السكان. وهنا تلزم العودة الى بحث اكثـر تفصيلاً لحالة المباني ونسبة الرديء فيها بحيث يمكن ترجيح الاحياء التي تزيد فيها النسبة الفعلية للمباني الرديئة عن نسبة المباني الرديئة بالاحياء الأخرى.

على ضوء التقييم ونقاط الترجيح يتم ترتيب الاحياء ترتيباً تصاعدياً الرديء فالاحسن فالاحسن حتى يصل الى الاحياء المتوسطة . وبهذا الشكل تصبح امامنا صورة كاملة للدرج بالاحياء حسب درجة تخلفها النسبية بالمدينة على ضوء النظرة الموضوعية الشاملة للمدينة . وبالتالي يصبح هذا التدرج هو الاولويات التي يتم التعامل من خلالها مع الاحياء .

وكما هو ملاحظ فان تحديد الاحياء المتخلفة سيكون خلاصة الدراسة الاستطاعية التي يتم اجرائها على ضوء النقاط المحددة سلفاً لتقييم الاحياء، ونقاط الترجح والمفاضلة بين الاحياء . وكما هو واضح فان نقاط الترجح هذه تختلف من مدينة الى مدينة وكذلك تختلف اهميتها النسبية على ضوء الظروف المحلية السائدة بالمدينة والاهداف المرجو تحقيقها .

وبالنسبة لل بحياء المخالف لقانون تقسيم الاراضي رقم ٥٢ سنة ١٩٤٤ والمنطبق عليهما القانونون ١٣٥ سنة ١٩٨١ (٢) فهذه الاحياء خلال مدة الخمسة سنوات التي حددها القانون والتي لا تتم فيها اعمال هدم او ازالة او تصحيف لهذه الاحياء ولا يحكم فيها بغرامات على المباني المخالفـة . وان كان جائزـاً تزويدـها بالمرافق والخدمـات، وبعد انتهاء مدة الخمس سنوات لا يجوز البناء فى اعمال الازالة بناءً على المخططـات الجديدة لهذه المناطق الا بعد اعداد مساكن جديدة لقاطـينـها مع اتباع اجراءـات نزع الملكـية للمـبـانـى

#### ٤-٥ تحديد

##### الاولويات

##### العمل بين

##### الاحياء:-

(٢) يرجى الرجوع الى الملحق القانوني الخاص بالدليل.

اللازم ازالتها . وبالتالي فهذه الاحياء حتى لو كان لها اولوية اولى الا انها ترجئ الى حين انتهاء هذه المهلة<sup>(٨)</sup> ، وبعدها تعود الى الاولوية المحددة لها سابقاً اي ان هذه الاحياء ترجم عنها احياء اخرى قد تليها الاولوية وذلك خلال مهلة الخمس سنوات.

وبعد اجراء عملية المفاضلة والمقارنة يصبح لدينا بيان واضح لترتيب الاحياء حسب اولوياتها النسبية في المدينة لكي تكون مجالاً لاعمال التحسين المختلفة . ويتم وضع خلاصة هذه الدراسة على لوحة تبين الاحياء واولوياتها وبيانات موجزة عن كل حي تحدد مساحته وعدد سكانه ودرجة تخلفه وابرز صفات التخلف به . وتقدم هذه اللوحة للاعتماد من المحافظ المسئول مع تقرير فني موجز يغطي المسائل التي تم استعراضها في هذا الفصل والمرتبطة بالدراسة والتقييم واسلوب تحديد الاولويات .

بعد تحديد الاحياء المتخلفة وتحديد درجة تخلفها من الدراسات وتقييم هذه الاحياء وتحديد اولويات العمل بينها . يتم تحديد اسلوب التعامل مع كل منطقة او حي . ويتم ذلك تبعاً لسياسات وامكانيات كل مدينة على حده ، وعلى ضوء مقدراتها واحتياجاتها ، وذلك على اساس اساليب التخطيط العمراني السابق ذكرها في الفصل (٢) من هذا الدليل . ويمكن اختيار هذه الاساليب المناسبة للتعامل مع الاحياء المتخلفة من الاساليب التالية : -

**١-٦-٤ ازالة الاحياء المتخلفة :** يتم اعتماد هذه السياسة لل بحياء المتخلفة التي تظهر دراستها ان ازالتها واعادة بنائها اوفر من احتمالات اصلاحها وتتجديدها . وقد تكون الاحياء سيئة عمرانياً او اجتماعياً . ويجب دراسة اثر الازالة على الهيكل الاجتماعي / الاقتصادي للسكان ورعايتها اساليب نقلهم الى اماكن اخرى ، وتوفير التمويل اللازم لازالة ونزع الملكية واعادة التسكين . وكذلك مراعاة الشروط والاعتبارات التي

#### ٦-٤ تحديد اساليب

التعامل مع  
الاحياء  
والمناطق  
المختلفة : -

<sup>(٨)</sup> تنتهي هذه المهلة في ٢٢/٢/١٩٨٦ ، بعد مرور خمس سنوات على بدء العمل بمقتضياتها.

وضعتها ورعايتها القوانين المنظمة لنزع الملكية  
للمنفعة العامة وقانون التخطيط العمراني ولوائحها  
التنفيذية ، والتي سيتم استعراضها في الفصل  
الخاص بالاعمال القانونية والتنفيذية والمالية  
الخاصة بالازالة .

**٤-٦-٤ الاحلال التدريجي:** يتم اعتماد سياسة الاحلال  
التدريجي ، في حالة الاحياء ذات الحالة السيئة  
والتي تستوجب الازالة ، حيث يستخدم ، الاحلال  
التدريجي كصورة مخففة من الإزالة وعند عدم  
توفر الامكانيات الازمة للإزالة الفورية ، كذلك  
للحفاظ على الكيان الاجتماعي / الاقتصادي للسكان .  
للإحلال التدريجي ثلاثة صور ، استعرضناها في  
شرح اساليب التخطيط العمراني ، فصل (٢) من هذا  
الدليل .

وكل من السياسيين السابقتين (الازالة او الاحلال  
التدريجي) تدرجان تحت بند ازالة الاحياء  
والمباني المختلفة . والتي تم ذكرها في البند  
(أ) من ماده (٣٧) فصل تجديد الاحياء من قانون  
التخطيط العمراني .

**٤-٦-٤ الاصلاح والتجميد:** اما في حالة الاحياء  
المتوسطة فقد يستخدم اسلوب الاصلاح والتجميد  
بفرض اصلاح وتجديد الهيكل العمراني (مبانى -  
مرافق - بيئة عامة) دون الاهتمام بالهيكل  
الاجتماعي/الاقتصادي للسكان . لأن هذا الاسلوب  
يستخدم بفرض الحفاظ على الشروط العقارية ورفع  
قيمتها فقط . وقد تشتمل اعمال الاصلاح بعض  
اعمال الازالة ، او الاحلال وكذلك بعض اعمال  
الترميم او الحماية او المحافظة .

**٤-٦-٤ الارقاء :** في حالة الرغبة في الارقاء  
بالمفهوم الشامل لتجديد الاحياء المختلفة  
وكذلك في حالة ضعف الموارد المالية - وهو  
امر الغالب في دول العالم الثالث - يكون  
من الافضل التعامل مع الكتل العمرانية كشروع  
قومية والحفاظ عليها اذا كانت حالتها تسمح  
بذلك ، مع العمل على الارقاء بالجانب الاجتماعي/  
الاقتصادي، وفي هذه الحالة يعتمد الارقاء كسياسة  
للتعامل مع الى وقد تشمل اعماله بعض اعمال  
الازالة ، او الاحلال التدريجي ، وربما بعض اعمال

الحماية ، او الترميم ، او المحافظة او التجديد ،  
وذلك حسب الظروف الخاصة بالموقع .

وكل من السياسيين السابقين (الإصلاح والتجديد ،  
والارتقاء) تندرج تحت بند تحسين الاحياء والمباني  
المتختلفة والمذكورة في البند (ب) من الماده (٣٧)  
فصل تجديد الاحياء من قانون التخطيط العمراني .

ويلاحظ انه تم ذكر ٤ سياسات فقط هنا وذلك  
لمناسبتها للتعامل كاساليب شاملة مع الاحياء  
والمناطق المتختلفة . اما باقى السياسات وهي  
الترميم ، المحافظة ، الحماية . فغالبا لا تتماشى  
كاساليب شاملة مع الاحياء والمناطق المتختلفة .  
فهي تناسب المناطق التاريخية ، والمميزة ، وذات  
الطابع الخاص ، او مع مبانى بعيتها .

بعد تحديد اساليب التعامل مع الاحياء والمناطق  
المتختلفة واختيار الاساليب المناسبة لكل حى  
من احياء المدينة . يتم توضيح هذه الاساليب  
على خريطة للمدينة موضحا فيها الاحياء المختلفة  
كما سبق تحديدها تبعا ل الاولوياتها . ويمكن دمج  
لوحة الاولويات بما فيها من بيانات مع لوحة  
اساليب التعامل . وكذلك دمج التقرير المرفق  
بلوحة الاولويات مع التقرير الموجز الختامى  
باختيار الاساليب المناسبة لكل حى من الاحياء  
المتختلفة من المدينة ، وتعتبر كل من اللوحة  
او اللوحات (حسب الحالة) والتقرير المرفق  
او التقارير (حسب الحالة) هما وثيقة المخطط  
الارشادى للمناطق المتختلفة . تم يتم تقديمها  
للمحافظ المختص للاعتماد ويصدر بذلك قرار من  
المحافظ . ويشمل القرار ايقاف اصدار التراخيص  
بهذه المناطق .

وكما سبق شرحه فقد تم الحصول على لوحة  
اولويات مرفقة بها تقرير موجز وتعتبر هذه  
الاعمال هي وثيقة المخطط الارشادى يراعى ان تحتوى  
على البيانات التالية : -

- ١ - موقع الاحياء المختلفة بالنسبة للمدينة .
- ٢ - مظاهر تخلف كل حى .
- ٣ - ترتيب اولوية التعامل مع الاحياء المختلفة .
- ٤ - الاسلوب التخطيطي العام المقترن للتعامل  
مع كل حى .
- ٥ - بيانات عامة موجزة عن الحى ( كالمساحة )

٧- المخطط  
الارشادى  
لل بحياء والمناطق  
المتختلفة  
اللوائح  
والمحظوظ

وعدد السكان ٥٠٠٠٠٠ (الخ)

٦ - تقرير موجز يوضح المسائل السابقة مضافة  
اليها اساس التقييم والمفاضلة والترجيح  
على النحو السابق شرحه في هذا الفصل.

ينص قانون التخطيط العماني مواد ٣٧، ٣٨ على  
انه يلزم اعتماد موقع الاولويات والاساليب  
التعامل مع المشروعات من المحافظ المختص  
وبالتالى فانه بعد اعداد المخطط الارشادى  
للبيئة والمناطق المختلفة، يتم تقديم وثائقه  
إلى المحافظ المختص للاعتماد. ويتم اعتماد كل  
من الاولويات والاساليب مع استصدار قرار بإيقاف  
التراخيص فوراً « بالمنطقة وبذلك يمكن البدء  
في التعامل تخطيطياً مع الابياء المختلفة بإعداد  
مخططات تفصيلية لها .

٤- قرار المحافظ

المختص بشان


تجديد الاحياء

والمناطق

المختلفة :-

٧٩ -

<b>المدينه:</b> يتمشى	<b>المسار:</b> السادس والعامل
(١)	الرابعة
(٢)	الثالثة
(٣)	الثانية
(٤)	الثالثة
(٥)	الرابعة
(٦)	الرابعة
(٧)	الرابعة



## ٥ - الاعمال الاجرائية القانونية والماليــــة والعمرانية والتنفيذية للاز المفروض لال

- ١-٥ اعد ادالمشروعات التفصيلية للاحياء المختلفة .
- ٢-٥ اعد ادالمشروعات التفصيلية لاحياء ومناطق الازالـة .
- ٣-٥ اصدارقرار المنفعة العامة ونشره .
- ٤-٥ دخول العقارات لجمع البيانات .
- ٥-٥ تشكيل لجنة الحصر .
- ٦-٥ اعداد كشوف الحصر .
- ٧-٥ تشكيل لجنة تقدير التعويضات .
- ٨-٥ عرض كشوف الحصر والتعويضات .
- ٩-٥ الطعن في كشوف الحصر والتعويضات .
- ١٠-٥ اسلوب اقتضاء قيمة التعويضات .
- ١١-٥ طلب اصحاب الشأن شراء العقار بالكامل .
- ١٢-٥ نقل الملكية للمنفعة العامة .
- ١٣-٥ الدعاوى العينية واجراءات نزع الملكية .
- ١٤-٥ تخطيط واعداد مناطق الاحلال الجديدة .
- ١٥-٥ التظلم من عدم مناسبة الوحدات الجديدة .
- ١٦-٥ تنفيذ المشروع .
- ١٧-٥ المسائل ذات العلاقة بـ اعمال التجديد الأخرى .

٥- الاعمال الاجرائية  
القانونية والمالية  
والعمرانية والتنفيذية  
للأزالة والاحلال (٤)

بعد صدور قرار المحافظ المختص بشأن تجديد الاحياء ووشیقة المخطط الارشادي للاحياء والمناطق المتخلفة وتحديد موقع الاحياء المختلفة واسلوب واولويات العمل لها . يبدأ العمل في هذه الاحياء تبعاً ل الاولويات ، ويتم اعداد مشروعاتها التفصيلية وبرامجها التنفيذية تبعاً للسياسات المقررة لها ، وذلك بالمشاركة مع الهيئة العامة للتخطيط العمراني .

من البديهي انه عند التعامل مع الاحياء ستكون هناك مناطق واحياء تتبع فيسياسة الازالة والاحلال . وبالنسبة لهذه الاحياء وكذلك بالنسبة للعقارات التي تستنزف ملكيتها لاغراض التخطيط العمراني ، تحدد مناطق الاحلال الجديدة للسكن ومخوطتها . وتشترك الهيئة العامة للتخطيط العمراني في اعداد هذه المشروعات وبعد اعدادها يتم اعتمادها من المحافظ المختص بعد موافقة المجلس الشعبي المحلي للمحافظة . وبذلك يتم تحديد الاحياء والمناطق المطلوب نزع ملكيتها للمنتفعة لازالتها لاي غرض من اغراض التخطيط العمراني .

يتم بعد ذلك تقديم المشروع الى الوزير المختص بالتعمير لطلب اصدار قرار المنفعة العامة من مجلس الوزراء . وعلى اثر صدور قرار المنفعة العامة يتم نشر القرار وبياناته ورسوم المشروع في الجريدة الرسمية كما يعلق في مقر الوحدة المحلية المختصة . ومقر الشرطة الكائن بمنطقة المشروع او بالحي محل المشروع .

بعد الاعلان عن قرار المنفعة العامة ، يتم تحديد واخطار شاغلى العقارات التي شملتها المشروع بموعده حضور مندوبي الوحدة المحلية للعقارات . وبعد اسبوعين على الاقل - من الاعلان عن المشروع ، يحقق مندوبي الوحدة المحلية دخول العقارات وذلك لاجراء اعمال الرفع المساحي وجمع البيانات عن هذه العقارات

٦- اعداد المشروعات  
التفصيلية للاحياء  
المختلفة ( مواد  
٩٥، ٣١ ) :

٧- اعداد المشروعات  
التفصيلية لاحياء  
ومناطق الازالة  
( مواد ٣٨، ٣٩، ٤٠ ) :

٨- اصدار قرار المنفعة  
ال العامة ونشره :  
( مواد ٤٢، ٤٤ ) :  
٣٤ ق ن ٣ :

٩- دخول العقارات لجمع  
البيانات ( مواد  
٤٥ ق ٤٤ ن ٣ ) :

(١) حددت هذه الاعمال طبقاً لقانون ٣ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية مواد تجديد الاحياء ونزع ملكية العقارات لأغراض التخطيط العمراني ، وقد رم لمواد هذا القانون بالرمز ق ، ولمواد اللائحة بالرمز ل . كما حددت هذه الاعمال أيضاً طبقاً لمواد قانون ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع الملكية للمنفعة العامة او التحسين ورم لمواد هذا القانون بالرمز ق ن م .

(٢) معدلة بقانون ١٣ لسنة ١٩٦٢

تشكل لجنة حصر من بين اعضائها ممثل للوحدة المحلية المختصة وممثل عن تفتيش المساحة وممثل عن مأمورية الفرائب العقارية ، وذلك لحصر العقارات والمنشآت التي شملها المشروع وبيان شاغليها من ملوك ومستأجرين .

يكون على جميع اصحاب الحقوق من المالك وشاغلي العقارات التي شملها المشروع ارشاد اللجنة عن ممتلكاتهم وحقوقهم - في مواقعها . وتقوم اللجنة بتحرير محضر يبين هذه الممتلكات واسماء المالك واصحاب الحقوق ومحال اقامتهم . ويتم التحقق من صحة البيانات بمراجعتها بالمصادر المختلفة الخاصة بالملكية .

ويقع على كشوف الحصر اعضاء اللجنة وذوو الشأن  
اقراراً بصحمة البيانات المذكورة واذا امتنع احدهم  
عن التوقيع اثبت ذلك في المحضر مع بيان اسباب  
امتناعه .

تشكل لجنة بقرار من المحافظ المختص من كل من:  
١ - مهندس درجة ثانية - على الأقل م----  
مدربية الاسكان .  
رئيسا

- ١ - مهندس من تفتيش المساحة .
  - ٢ - مهندس من تفتيش المساحة .
  - ٣ - مندوب عن مأمورية الضائب العقارية .
  - ٤ - مندوب عن مأمورية الشهير العقاري .
  - ٥ - مندوب عن الوحدة المحلية .

وتحتخص هذه اللجنة بتقدير قيمة الاراضي وما عليها من منشآت وخلافه وقت التقدير . ولا يدخل في تقييم التعويض الاعمال التي تقام بعد نشر قرار المنفعة العامة . فإذا لم يتم التقدير خلال الثلاث سنوات التالية لتاريخ نشر قرار المنفعة العامة اعتبر القرار كأن لم يكن .

يعد تفتيش المساحة من واقع كشوف الحصر وكشف  
تقدير التعويضات ، كشوفاً تبين الاراضي والمنشآت  
ومساحتها ومواقعها والفراس واسماء اصحاب الحقوق  
والملك والشاغلين ومحل اقامتهم وقيمة التعويضات  
ويتم عرض هذه الكشف مع خرائط تبين موضع هذه  
الممتلكات بمقر الوحدة المحلية المختصة وتتفتيش

٥- تشكيل لجنة الحصر:  
\_\_\_\_\_ ( م \_\_\_\_\_ واد \_\_\_\_\_ ق )  
\_\_\_\_\_ : \_\_\_\_\_ ( ق ن م )

٦-٥ اعد ادكشوف الحمر :  
( م واد ٤٦ ق )  
ق ق ن ٣ )

## ٧-٥ تشكيل لجنة تقدير التعويضات ( مادة ٤٧ ق )

المساحة ومقر الشرطة لمدة شهر . ويخطر اصحاب الحقوق والملك والشاغلين قبل العرض بخطابات موصى عليها بعلم الوصول مع الاعلان في الواقع المصري وفى جريدين يوميين عن بيان المشروع ومواعيد عرض الكشوف والخ رائط .

تعتبر البيانات المدرجة في الكشوف السابقة نهائية اذا لم يطعن فيها خلال ٣٠ يوماً من تاريخ انتهاء عرضها امام المحكمة الابتدائية الكائنة بادارتها العقار، ولا يحول هذا الطعن دون حصول ذوى الشأن على التعويضات المقدرة لهم . كما لا يجوز المنازعة او الادعاء بأى حق في هذه الكشوف قبل الجهة القائمة على المشروع اذا لم يطعن فيها خلال الثلاثين يوماً المذكورة .

وعند حصول اصحاب الشأن على تعويضاتهم المقدرة يحق الحصول على قيمة انصبتهم بأحدى الطرقتين التاليتين :-

١) الحصول على قيمة انصبتهم في اراضي الحس او المنطقة مع تبرئه ذمة القائمين على المشروع من تعويضات اخرى .

٢) يرجون صرف قيمة الانصبة المقدرة لهم او جزء منها الى ان يتم بيع اراضي المشروع وفي هذه الحالة يستحقون تعويضا بالشكل التالي :-  
قيمة التعويض المستحق = قيمة النصيب قبل التحسين +  $\frac{1}{3}$  (قيمة ما يساويه النصيب بعد التحسينات - التكاليف) - قيمة النصيب قبل التحسين ] هذا ويكون التعويض ارضا او مبانى معدة بمعرفة الجهة القائمة على المشروع وتتساوى قيمة التعويض المستحق . - مثال تطبيقى -

اذا افترضنا ان لدينا قطعة ارض قيمتها ١٠٠٠ جنيه مقسمة الى عشرة انصبته متساوية وكلفة تنفيذ المشروع = ٤٠٠٠٠ جنية . وقيمة الارض بعد التحسين والمشروع = ٢٠٠٠٠ جنية  
.: قيمة النصيب قبل التقسيم =  $\frac{1}{10} \times 10000 = 1000$   
قيمة النصيب بعد التحسين =  $\frac{1}{10} \times 20000 = 2000$

قيمة النصيب من التكاليف =  $\frac{4}{10} \times 4000 = 1600$

٩- الطعن في كشوف الحصر والتعويضات ( مواد ٤٩، ٥٠، ٨، ٧ ) :

١٠- اسلوب اقتضاء قيمة التعويضات (مادة ٥١) :

$$\therefore \text{قيمة التعويض المستحق} = 10000 + 20000 = 30000 \text{ جنية}$$

$$= \frac{1}{2} (10000 + 10000) = 10000$$

هذا ويحق لاصحاب الشأن - كما نصت مادة ٢٤ من قانون ٥٧٧ سنة ٥٤ - ان يطلبوا شراء العقار بالكامل ، اذا كان الجزء الباقي منه بعد نزع ملكية جزء منه ، يتذرع الإبتناف به . ويتم تقديم هذا الطلب خلال فترة الطعن - ٣٠ يوماً - المقررة للطعن في بيانات كشوف الاستحقاقات والا سقط حقه في ذلك .

يقوم اصحاب الحقوق وملوك العقارات التي لم تقم معارضات بشأنها بالتوقيع على نماذج خاصة بـ نقل الملكية للمنفعة العامة . وبالنسبة للممتلكات التي يتذرع الحصول على توقيعات اصحاب الشأن فيها . يصدر قرار بنزع ملكيتها من المحافظ المختص . وتودع نماذج نقل الملكية وقرار المحافظ فى مكتب الشهر العقارى ويصبح لها آثار وقوة عقد البيع .

سائر الدعاوى العينية ودعوى الفسخ والاستحقاق لا توقف اجراءات نزع الملكية وينقل حق المطالبيين الى التعويض . هذا ويحصل عند اداء مبالغ التعويض المستحق لذوى الشأن رسم قدره خمسون قرشا عن كل مبلغ يتجاوز خمسة جنيهات . علما بأن جميع المبالغ المستحقة للدولة على ذوى الشأن لها حق امتياز يأتى فى المرتبة بعد الفرائب والرسوم القضائية وتحصل بطريق الحجز الادارى .

تقوم الوحدة المحلية قبل البدء فى اعمال الازالة او الاحلال لتجديد الحي ، بتخطيط واعداد مناطق الاسكان الجديدة التي سينقل لها شاغليها . واهالى الحي او المنطقة المقام بها المشروع . ويجب على الوحدة المحلية الالتزام بالكتافات السكانية والبنائية المقررة قانوناً عند تخطيط واعداد المناطق الجديدة والمناطق المزالة .

لا يجوز الاخلاء الا بعد مرور شهر على اخطر شاغليين بتدبير الاماكن الجديدة . ويكون لمن تقرر لهم وحدات جديدة الحق فى التظلم من عدم

**١١- طلب اصحاب الشأن شراء العقار الذى نزع ملكية جزء منه بالكامل (مادة ٢٤ ق ٣) :**

**١٢- نقل الملكية للمنفعة العامة ( مواد ١٠٩، ٥٢ ق ) :**

**١٣- الدعاوى العينية واجراءات نزع الملكية : ( مواد ٥٣، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٢٧ ق ٣ ) :**

**١٤- تخطيط واعداد مناطق الاحلال الجديدة ( مواد ٤٠، ٤١ ق ) :**

**١٥- التظلم من عدم مناسبة الوحدات الجديدة مادة ٤٠ ق ) :**

المناسبة الوحدة خلال خمسة عشرة يوما من تاريخ——  
 الاخطار بالتخفيض . وتقوم لجنة خاصة تشـكـل  
 بقرار من المحافظ المختص بدراسة هذه التظلمات  
 مع ملاحظة ان التظلم لا يشمل موقع اماكن الاسكان او  
 ممارسة النشاط الجديدة . وتبـتـ اللـجـنـةـ فـيـ التـظـلـمـاتـ  
 خـلـالـ مـدـةـ لاـ تـجـاـوزـ الشـهـرـ مـنـ تـارـيخـ تـقـديـمـهاـ .

يجـوزـ لـلـوـحـدـةـ الـمـلـحـىـةـ الـمـخـتـصـةـ انـ تـقـومـ بـتـنـفـيـذـ  
 المـشـرـوـعـ بـنـفـسـهـ اوـ عنـ طـرـيقـ منـ تـعـهـدـ اليـهـ بـذـلـكـ  
 منـ جـهـاتـ عـامـةـ اوـ خـاصـةـ وـبـطـرـيقـ الـمـشـارـكـةـ اوـ الـاسـنـادـ  
 وـبـعـدـ اـخـلـاءـ الـمـنـطـقـةـ اوـ الـمـرـحلـةـ فـيـ حـالـةـ الـاحـلـالـ  
 التـدـريـجيـ يـتـمـ الـبـدـءـ فـيـ تـنـفـيـذـ الـمـشـرـوـعـ .

نظـراـ لـتـشـعـبـ وـاـهـمـيـةـ هـذـهـ الـمـسـائـلـ وـخـصـوصـاـ انـ كـلـ  
 وـاحـدـةـ فـيـ حـدـ ذـاـتـهـاـ تمـثـلـ مـهـمـةـ اـسـاسـيـةـ وـعـلـامـتـكـامـلاـ  
 لـهـ ضـوـابـطـ الـفـنـيـةـ وـالـادـارـيـةـ وـالـمـالـيـةـ فـقـدـ تـمـ  
 اـفـرـادـ دـلـائـلـ اـعـمـالـ خـاصـةـ لـهـذـهـ الـمـسـائـلـ يـسـتـصـبـ  
 الرـجـوعـ يـهـاـ فـيـ الـمـوـضـوـعـاتـ التـالـيـةـ :ـ

- ١ - تحسين البيئة الحضرية بالمدن (الارتقاء ) .
- ٢ - اعداد المخططات التفصيلية (التنفيذية) للمدن .
- ٣ - اعداد مخططات تقسيم الاراضي .

اما بالنسبة لشروط البناء والتعهير واللواءـسـحـ  
 المنـظـمـةـ لـهـاـ ،ـ فـهـذـاـ اـمـرـ مـتـغـيـرـ تـبـعـاـ لـظـرـوفـ كـلـ  
 مـشـرـوـعـ وـاـحـتـيـاجـاتـ كـلـ مـدـيـنـةـ .ـ حـيـثـ تـقـوـمـ الـمـلـحـىـةـ  
 بـوـضـعـ الـشـرـوـطـ وـالـضـوـابـطـ الـمـنـاسـبـ لـاـمـكـانـيـاتـ وـالـمـلـبـيـةـ  
 لـاـحـتـيـاجـاتـ الـمـدـيـنـةـ .ـ

١٦- تنـفـيـذـ الـمـشـرـوـعـ  
مـادـةـ ٤١ـ قـ )ـ :

١٧- الـمـسـائـلـ ذـاـتـالـعـلـاقـيـةـ  
بـأـعـمـالـ التـجـديـدـ  
الـاخـرىـ :

النفقة العامة منزوع الملكية ومشروع  
إعادة التقطيع لتمويلها أو النفقة  
(الجزء الأول والجزء الثاني)  
سنة قانون ٢٠١٣ رقم قانون ٥٧٧ لسنة ٢٠١٣

